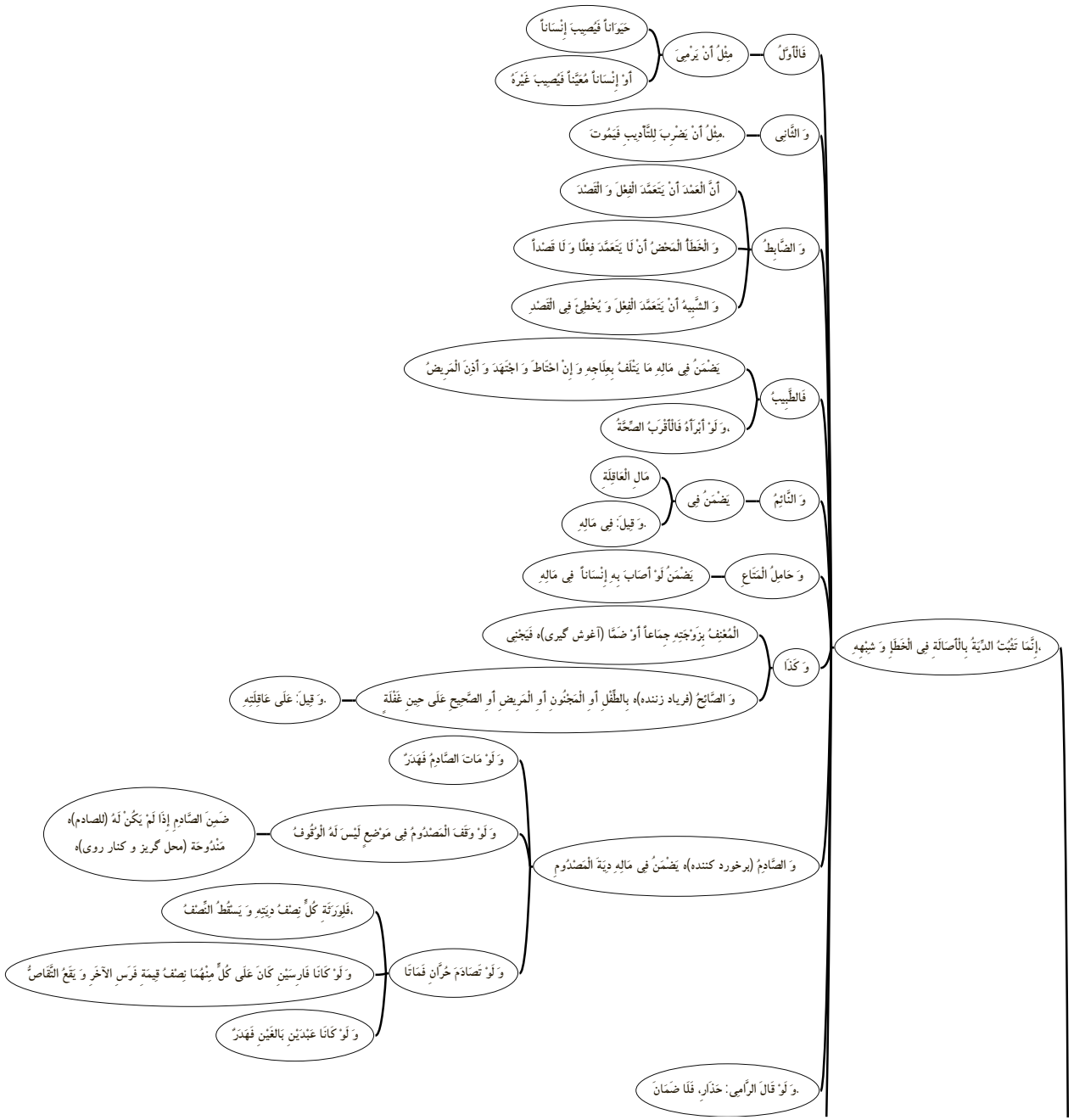
،إِنَّمَا تَثْبُتُ الدِّيَةُ بِالْأَصَالَةِ فِي الْخَطَإِ وَ شِبْهِهِ
فَالْأَوَّلُ
مِثْلُ أَنْ يَرْمِيَ
حَيَوَاناً فَيُصِيبَ إِنْسَاناً
أَوْ إِنْسَاناً مُعَيَّناً فَيُصِيبَ غَيْرَهُ
وَ الثَّانِي
.مِثْلُ أَنْ يَضْرِبَ لِلتَّأْدِيبِ فَيَمُوت
وَ الضَّابِطُ
أَنَّ الْعَمْدَ أَنْ يَتَعَمَّدَ الْفِعْلَ وَ الْقَصْدَ
وَ الْخَطَأُ الْمَحْضُ أَنْ لَا يَتَعَمَّدَ فِعْلًا وَ لَا قَصْداً
وَ الشَّبِيهُ أَنْ يَتَعَمَّدَ الْفِعْلَ وَ يُخْطِئَ فِي الْقَصْدِ
فَالطَّبِيبُ
يَضْمَنُ فِي مَالِهِ مَا يَتْلَفُ بِعِلَاجِهِ وَ إِنْ احْتَاطَ وَ اجْتَهَدَ وَ أَذِنَ الْمَرِيضُ
،وَ لَوْ أَبْرَأَهُ فَالْأَقْرَبُ الصِّحَّةُ
وَ النَّائِمُ
يَضْمَنُ فِي
مَالِ الْعَاقِلَةِ
.وَ قِيلَ: فِي مَالِهِ
وَ حَامِلُ الْمَتَاعِ
يَضْمَنُ لَوْ أَصَابَ بِهِ إِنْسَاناً فِي مَالِهِ
وَ كَذَا
الْمُعْتِفُ بِزَوْجَتِهِ جِمَاعاً أَوْ ضَمّاً (آغوش گیری)، فَيَجْنِي
وَ الصَّائِحُ (فریاد زننده)، بِالطِّفْلِ أَوِ الْمَجْنُونِ أَوِ الْمَرِيضِ أَوِ الصَّحِيحِ عَلَى حِينِ غَفْلَةٍ
.وَ قِيلَ: عَلَى عَاقِلَتِهِ
وَ الصَّادِمُ (برخورد کننده)، يَضْمَنُ فِي مَالِهِ دِيَةَ الْمَصْدُومِ
وَ لَوْ مَاتَ الصَّادِمُ فَهَدَرٌ
وَ لَوْ وَقَفَ الْمَصْدُومُ فِي مَوْضِعٍ لَيْسَ لَهُ الْوُقُوفُ
ضَمِنَ الصَّادِمِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ (للصادم)، مَنْدُوحَة (محل گریز و کنار روی)
وَ لَوْ تَصَادَمَ حُرَّانِ فَمَاتَا
،فَلِوَرَثَةِ كُلٍّ نِصْفُ دِيَتِهِ وَ يَسْقُطُ النِّصْفُ
وَ لَوْ كَانَا فَارِسَيْنِ كَانَ عَلَى كُلٍّ مِنْهُمَا نِصْفُ قِيمَةِ فَرَسِ الْآخَرِ وَ يَقَعُ الْقِصَاصُ
وَ لَوْ كَانَا عَبْدَيْنِ بَالِغَيْنِ فَهَدَرٌ
.وَ لَوْ قَالَ الرَّامِي: حَذَارِ، فَلَا ضَمَانَ

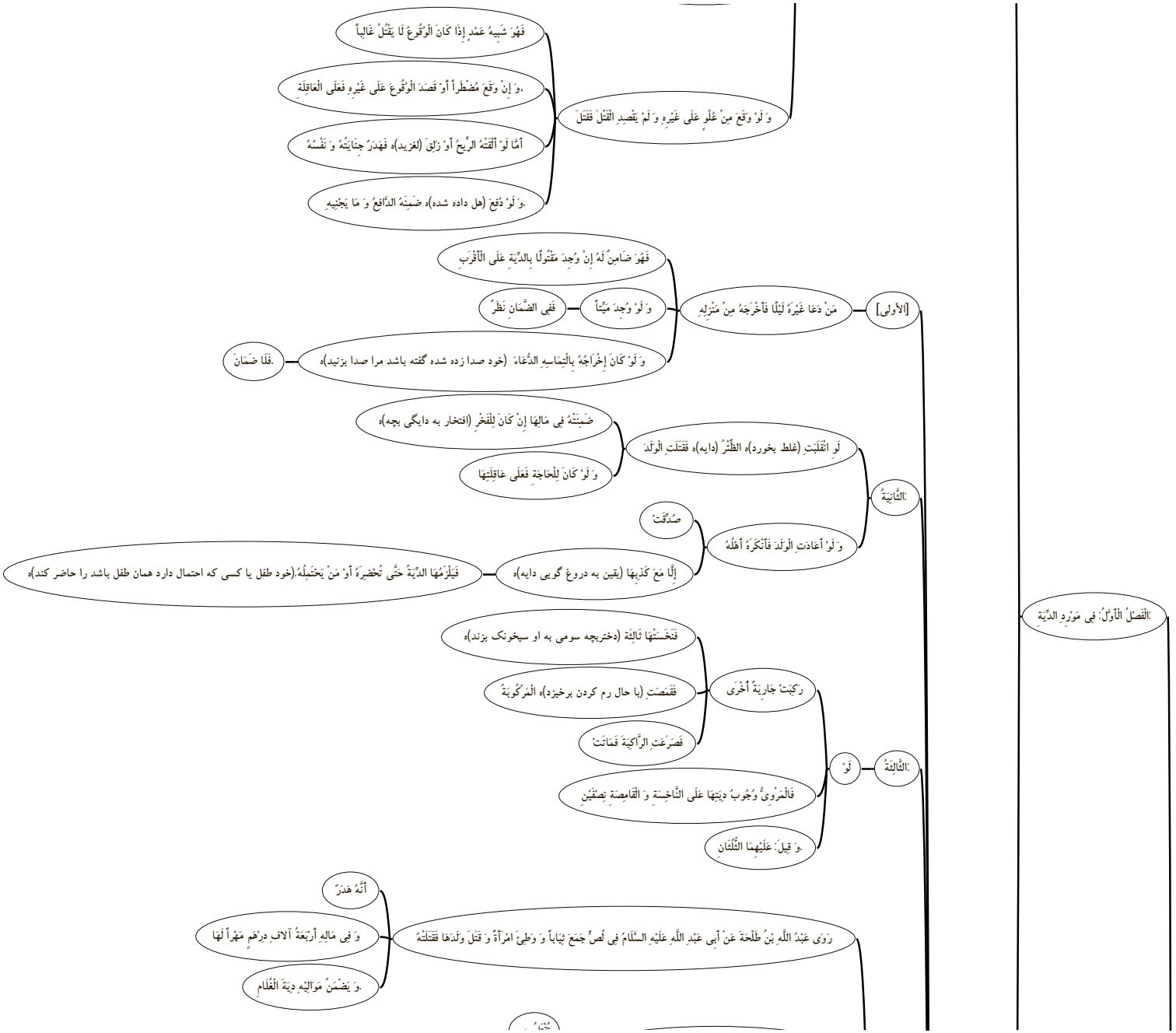
الْفَصْلُ الْأَوَّلُ: فِي مَوْرِدِ الدِّيَةِ:
[الأولى]
مَنْ دَعَا غَيْرَهُ لَيْلًا فَأَخْرَجَهُ مِنْ مَنْزِلِهِ
فَهُوَ ضَامِنٌ لَهُ إِنْ وُجِدَ مَقْتُولًا بِالدِّيَةِ عَلَى الْأَقْرَبِ
وَ لَوْ وُجِدَ مَيِّتاً
فَفِي الضَّمَانِ نَظَرٌ
وَ لَوْ كَانَ إِخْرَاجُهُ بِالْتِمَاسِهِ الدُّعَاءَ (خود صدا زده شده گفته باشد مرا صدا بزنید)ه
فَلَا ضَمَانَ.
الثَّانِيَةُ:
لَوِ انْقَلَبَتِ (غلط بخورد)ه الظِّئْرُ (دایه)ه فَقَتَلَتِ الْوَلَدَ
ضَمِنَتْهُ فِي مَالِهَا إِنْ كَانَ لِلْفَخْرِ (افتخار به دایگی بچه)ه
وَ لَوْ كَانَ لِلْحَاجَةِ فَعَلَى عَاقِلَتِهَا
وَ لَوْ أَعَادَتِ الْوَلَدَ فَأَنْكَرَهُ أَهْلُهُ
صُدِّقَتْ
إِلَّا مَعَ كَذِبِهَا (یقین به دروغ گویی دایه)ه
فَيَلْزَمُهَا الدِّيَةُ حَتَّى تُحْضِرَهُ أَوْ مَنْ يَحْتَمِلُهُ.(خود طفل یا کسی که احتمال دارد همان طفل باشد را حاضر کند)ه
الثَّالِثَةُ:
لَوْ
رَكِبَتْ جَارِيَةٌ أُخْرَى
فَنَخَسَتْهَا ثَالِثَةٌ (دختربچه سومی به او سیخونک بزند)ه
فَقَمَصَتِ (با حال رم کردن برخیزد)ه الْمَرْكُوبَةُ
فَصَرَعَتِ الرَّاكِبَةَ فَمَاتَتْ
فَالْمَرْوِيُّ وُجُوبُ دِيَتِهَا عَلَى النَّاخِسَةِ وَ الْقَامِصَةِ نِصْفَيْنِ
وَ قِيلَ: عَلَيْهِمَا الثُّلُثَانِ.
رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي لُصٍّ جَمَعَ ثِيَاباً وَ وَطِئَ امْرَأَةً وَ قَتَلَ وَلَدَهَا فَقَتَلَتْهُ
أَنَّهُ هَدَرٌ
وَ فِي مَالِهِ أَرْبَعَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ مَهْراً لَهَا
وَ يَضْمَنُ مَوَالِيهِ دِيَةَ الْغُلَامِ.
فَفِيهِ شَبِيهُ عَمْدٍ إِذَا كَانَ الْوُقُوعُ لَا يَقْتُلُ غَالِباً
وَ إِنْ وَقَعَ مُضْطَراً أَوْ قَصَدَ الْوُقُوعَ عَلَى غَيْرِهِ فَعَلَى الْعَاقِلَةِ،
أَمَّا لَوْ أَلْقَتْهُ الرِّيحُ أَوْ زَلِقَ (لغزید)ه فَهَدَرٌ جِنَايَتُهُ وَ نَفْسُهُ
وَ لَوْ دُفِعَ (هل داده شده)ه ضَمِنَهُ الدَّافِعُ وَ مَا يَجْنِيهِ.
وَ لَوْ وَقَعَ مِنْ عُلْوٍ عَلَى غَيْرِهِ وَ لَمْ يَقْصِدِ الْقَتْلَ فَقَتَلَ

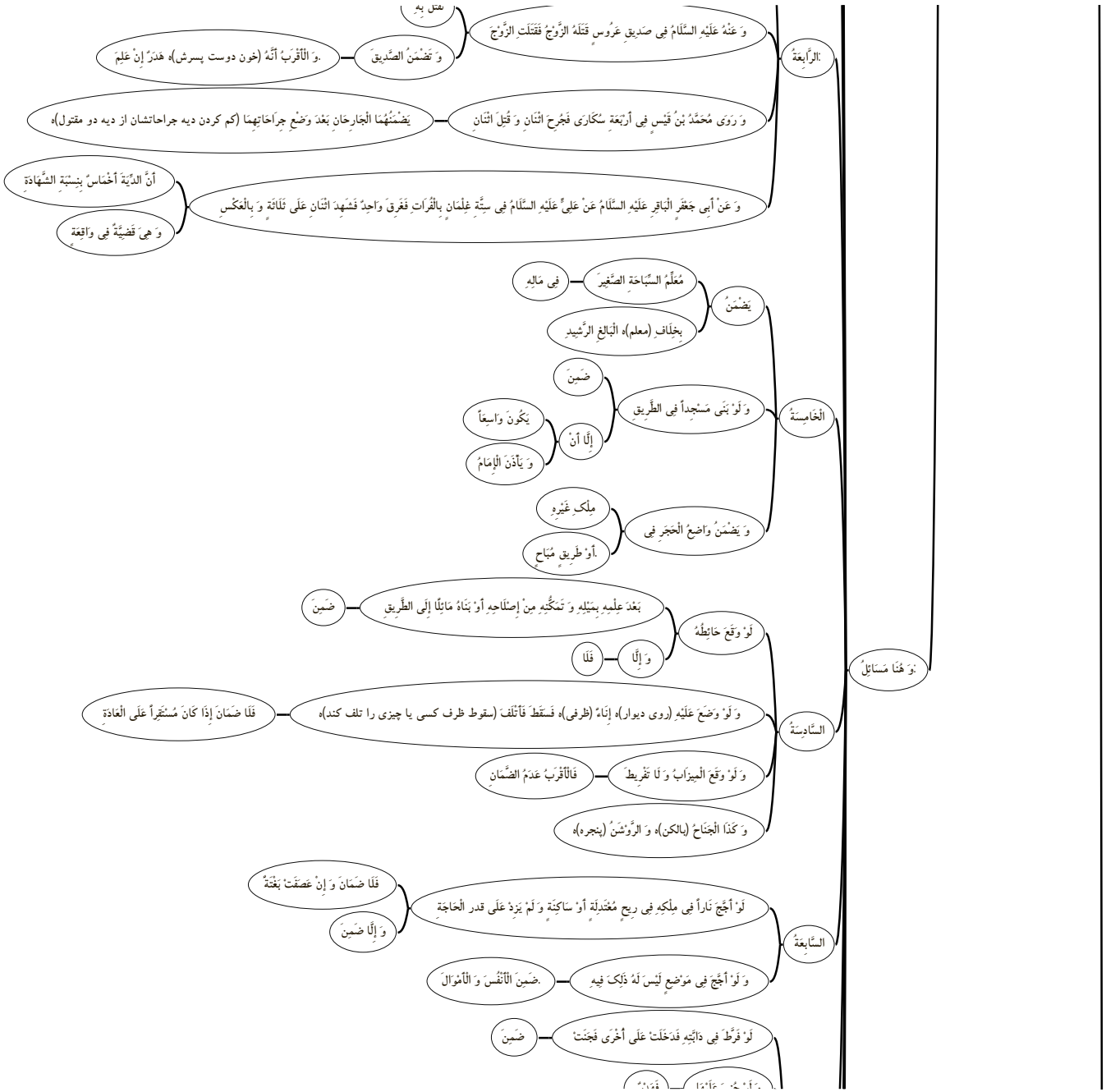
وَ هُنَا مَسَائِلُ:
الرَّابِعَةُ:
وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صَدِيقٍ عَرُوسٍ قَتَلَهُ الزَّوْجُ فَقَتَلَتِ الزَّوْجَ
وَ تَضْمَنُ الصَّدِيقَ
.وَ الْأَقْرَبُ أَنَّهُ (خون دوست پسرش)ه هَدَرٌ إِنْ عَلِمَ
وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ فِي أَرْبَعَةِ سُكَارَى فَجُرِحَ اثْنَانِ وَ قُتِلَ اثْنَانِ
يَضْمَنُهُمَا الْجَارِحَانِ بَعْدَ وَضْعِ جِرَاحَاتِهِمَا (كم كردن ديه جراحاتشان از ديه دو مقتول)ه
وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سِتَّةِ غِلْمَانٍ بِالْفُرَاتِ فَغَرِقَ وَاحِدٌ فَشَهِدَ اثْنَانِ عَلَى ثَلَاثَةٍ وَ بِالْعَكْسِ
أَنَّ الدِّيَةَ أَخْمَاسٌ بِنِسْبَةِ الشَّهَادَةِ
وَ هِيَ قَضِيَّةٌ فِي وَاقِعَةٍ
الْخَامِسَةُ:
يَضْمَنُ
مُعَلِّمُ السِّبَاحَةِ الصَّغِيرَ
فِي مَالِهِ
بِخِلَافِ (معلم)ه الْبَالِغِ الرَّشِيدِ
وَ لَوْ بَنَى مَسْجِداً فِي الطَّرِيقِ
ضَمِنَ
إِلَّا أَنْ
يَكُونَ وَاسِعاً
وَ يَأْذَنَ الْإِمَامُ
وَ يَضْمَنُ وَاضِعُ الْحَجَرِ فِي
مِلْكِ غَيْرِهِ
.أَوْ طَرِيقٍ مُبَاحٍ
السَّادِسَةُ:
لَوْ وَقَعَ حَائِطُهُ
بَعْدَ عِلْمِهِ بِمَيْلِهِ وَ تَمَكُّنِهِ مِنْ إِصْلَاحِهِ أَوْ بَنَاهُ مَائِلًا إِلَى الطَّرِيقِ
ضَمِنَ
وَ إِلَّا
فَلَا
وَ لَوْ وَضَعَ عَلَيْهِ (روى ديوار)ه إِنَاءً (ظرفى)ه فَسَقَطَ فَأَتْلَفَ (سقوط ظرف كسى يا چيزى را تلف كند)ه
فَلَا ضَمَانَ إِذَا كَانَ مُسْتَقِراً عَلَى الْعَادَةِ
وَ لَوْ وَقَعَ الْمِيزَابُ وَ لَا تَفْرِيطَ
فَالْأَقْرَبُ عَدَمُ الضَّمَانِ
وَ كَذَا الْجَنَاحُ (بالكن)ه وَ الرَّوْشَنُ (پنجره)ه
السَّابِعَةُ:
لَوْ أَجَّجَ نَاراً فِي مِلْكِهِ فِي رِيحٍ مُعْتَدِلَةٍ أَوْ سَاكِنَةٍ وَ لَمْ يَزِدْ عَلَى قدر الْحَاجَةِ
فَلَا ضَمَانَ وَ إِنْ عَصَفَتْ بَغْتَةً
وَ إِلَّا ضَمِنَ
وَ لَوْ أَجَّجَ فِي مَوْضِعٍ لَيْسَ لَهُ ذَلِكَ فِيهِ
.ضَمِنَ الْأَنْفُسَ وَ الْأَمْوَالَ
لَوْ فَرَّطَ فِي دَابَّتِهِ فَدَخَلَتْ عَلَى أُخْرَى فَجَنَتْ
ضَمِنَ

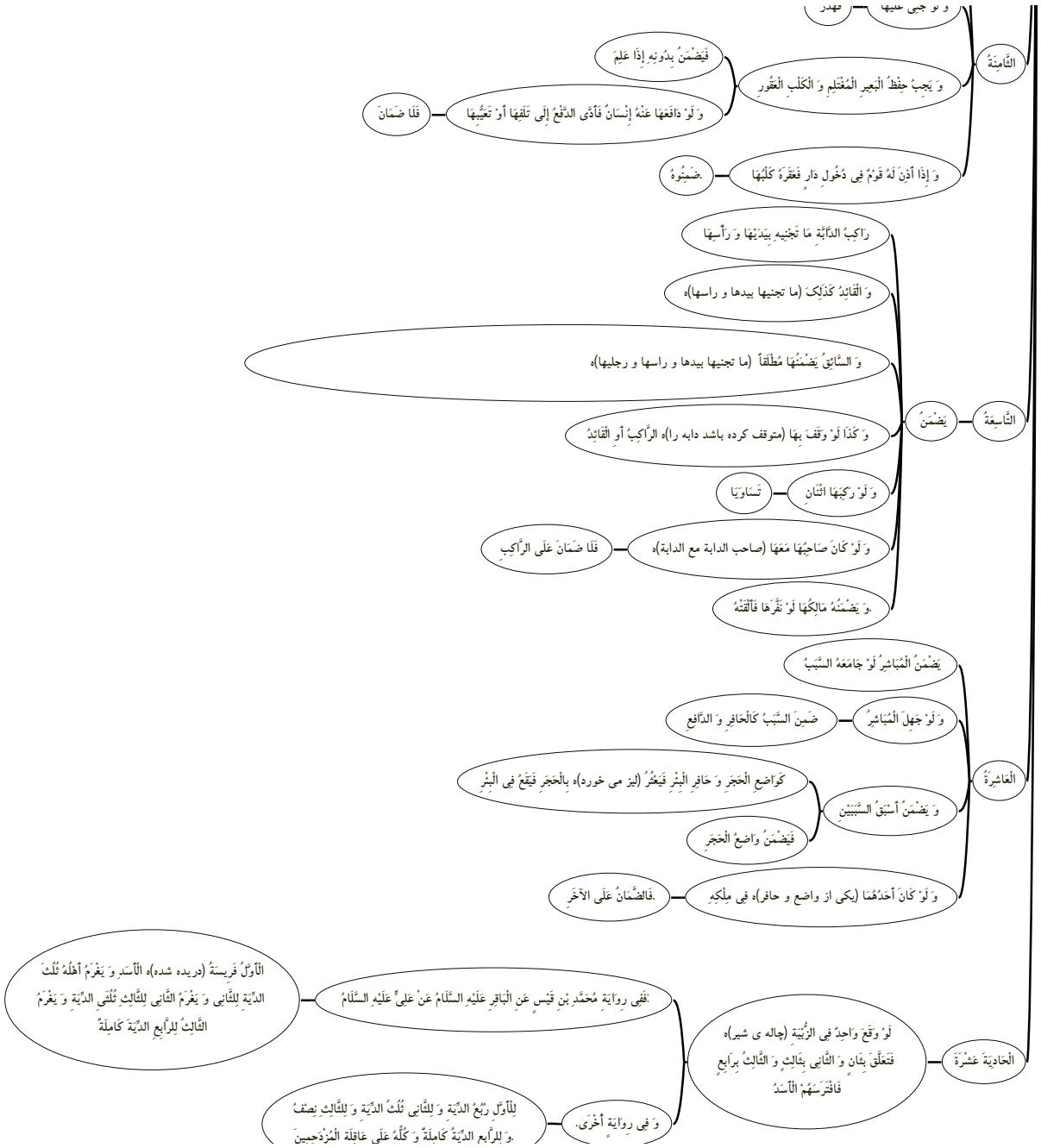
الثَّامِنَةُ
وَ يَجِبُ حِفْظُ الْبَعِيرِ الْمُغْتَلِمِ وَ الْكَلْبِ الْعَقُورِ
فَيَضْمَنُ بِدُونِهِ إِذَا عَلِمَ
وَ لَوْ دافَعَهَا عَنْهُ إِنْسَانٌ فَأَدَّى الدَّفْعُ إِلَى تَلَفِهَا أَوْ تَعَيُّبِهَا
فَلَا ضَمَانَ
وَ إِذَا أَذِنَ لَهُ قَوْمٌ فِي دُخُولِ دَارٍ فَعَقَرَهُ كَلْبُهَا
.ضَمِنُوهُ
التَّاسِعَةُ
يَضْمَنُ
رَاكِبُ الدَّابَّةِ مَا تَجْنِيهِ بِيَدَيْهَا وَ رِأْسِهَا
وَ الْقَائِدُ كَذٰلِكَ (ما تجنيها بيدها و راسها)ه
وَ السَّائِقُ يَضْمَنُهَا مُطْلَقاً (ما تجنيها بيدها و راسها و رجليها)ه
وَ كَذَا لَوْ وَقَفَ بِهَا (متوقف كرده باشد دابه را)ه الرَّاكِبُ أَوِ الْقَائِدُ
وَ لَوْ رَكِبَهَا اثْنَانِ
تَسَاوَيَا
وَ لَوْ كَانَ صَاحِبُهَا مَعَهَا (صاحب الدابة مع الدابة)ه
فَلَا ضَمَانَ عَلَى الرَّاكِبِ
.وَ يَضْمَنُهُ مَالِكُهَا لَوْ نَفَّرَهَا فَأَلْقَتْهُ
الْعَاشِرَةُ
يَضْمَنُ الْمُبَاشِرُ لَوْ جَامَعَهُ السَّبَبُ
وَ لَوْ جَهِلَ الْمُبَاشِرُ
ضَمِنَ السَّبَبُ كَالْحَافِرِ وَ الدَّافِعِ
وَ يَضْمَنُ أَسْبَقُ السَّبَبَيْنِ
كَوَاضِعِ الْحَجَرِ وَ حَافِرِ الْبِئْرِ فَيَعْثُرُ (لیز می خورد)ه بِالْحَجَرِ فَيَقَعُ فِي الْبِئْرِ
فَيَضْمَنُ وَاضِعُ الْحَجَرِ
وَ لَوْ كَانَ أَحَدُهُمَا (یکی از واضع و حافر)ه فِي مِلْكِهِ
.فَالضَّمَانُ عَلَى الْآخَرِ
الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ
لَوْ وَقَعَ وَاحِدٌ فِي الزُّبْيَةِ (چاله ی شیر)ه
فَتَعَلَّقَ بِثَانٍ وَ الثَّانِي بِثَالِثٍ وَ الثَّالِثُ بِرَابِعٍ
فَافْتَرَسَهُمُ الْأَسَدُ
.ففِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
الْأَوَّلُ فَرِيسَةُ (دریده شده)ه الْأَسَدِ وَ يَغْرَمُ أَهْلُهُ ثُلُثَ الدِّيَةِ لِلثَّانِي وَ يَغْرَمُ الثَّانِي لِلثَّالِثِ ثُلُثَيِ الدِّيَةِ وَ يَغْرَمُ الثَّالِثُ لِلرَّابِعِ الدِّيَةَ كَامِلَةً
وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى.
لِلْأَوَّلِ رُبْعُ الدِّيَةِ وَ لِلثَّانِي ثُلُثُ الدِّيَةِ وَ لِلثَّالِثِ نِصْفُ
.وَ لِلرَّابِعِ الدِّيَةُ كَامِلَةً وَ كُلُّهُ عَلَى عَاقِلَةِ الْمُزْدَحِمِينَ

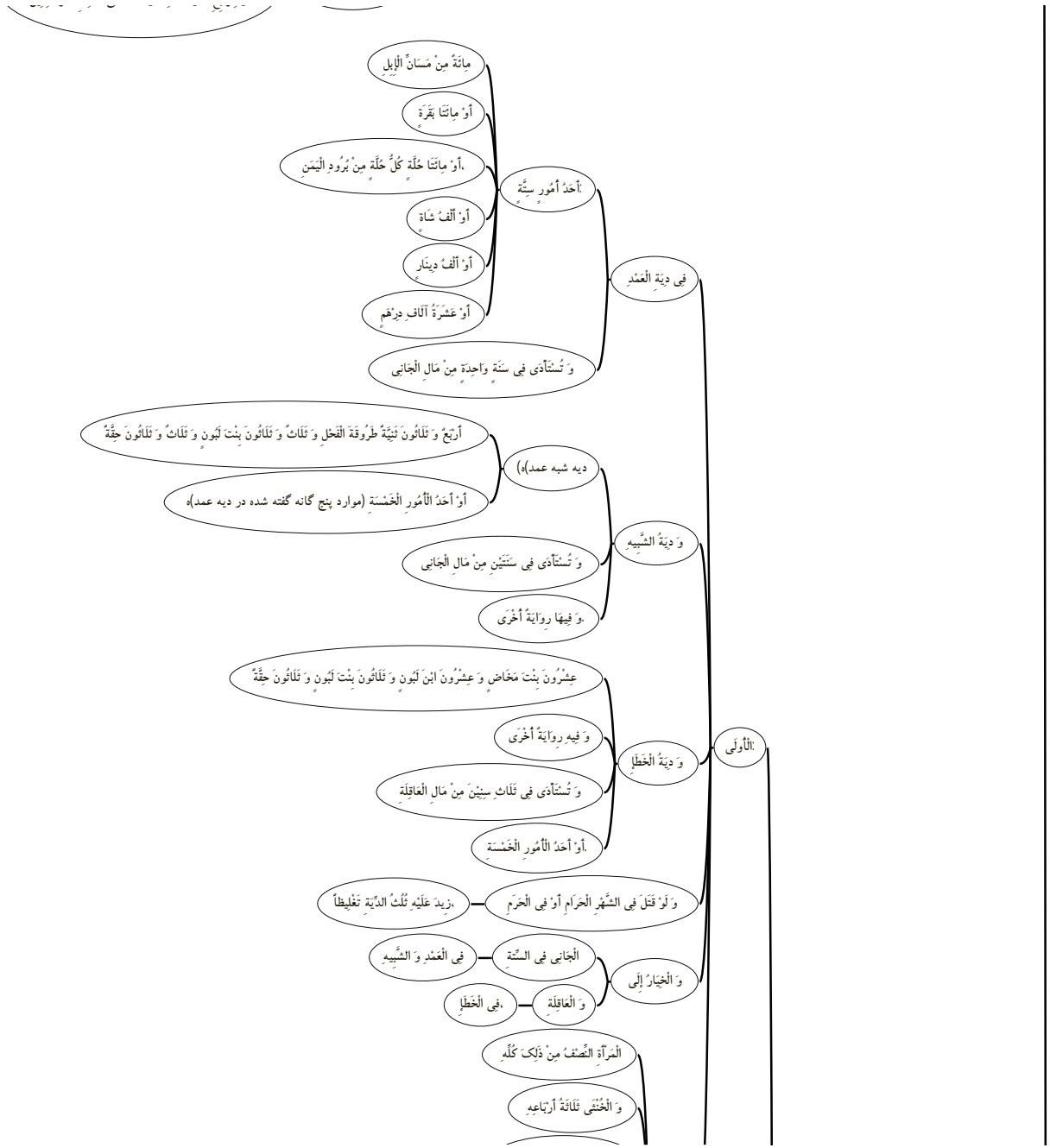
الأُولَى:
فِي دِيَةِ الْعَمْدِ
أَحَدُ أُمُورٍ سِتَّةٍ:
مِائَةٌ مِنْ مَسَانِّ الْإِبِلِ
أَوْ مِائَتَا بَقَرَةٍ
أَوْ مِائَتَا حُلَّةٍ كُلُّ حُلَّةٍ مِنْ بُرُودِ الْيَمَنِ،
أَوْ أَلْفُ شَاةٍ
أَوْ أَلْفُ دِينَارٍ
أَوْ عَشَرَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ
وَ تُسْتَأْدَى فِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ مَالِ الْجَانِي
وَ دِيَةُ الشِّبِهِ
دیه شبه عمد)ه
أَرْبَعٌ وَ ثَلَاثُونَ ثَنِيَّةٌ طَرُوقَةَ الْفَحْلِ وَ ثَلَاثٌ وَ ثَلَاثُونَ بِنْتَ لَبُونٍ وَ ثَلَاثٌ وَ ثَلَاثُونَ حِقَّةٌ
أَوْ أَحَدُ الْأُمُورِ الْخَمْسَةِ (موارد پنج گانه گفته شده در دیه عمد)ه
وَ تُسْتَأْدَى فِي سَنَتَيْنِ مِنْ مَالِ الْجَانِي
وَ فِيهَا رِوَايَةٌ أُخْرَى.
وَ دِيَةُ الْخَطَإِ
عِشْرُونَ بِنْتَ مَخَاضٍ وَ عِشْرُونَ ابْنَ لَبُونٍ وَ ثَلَاثُونَ بِنْتَ لَبُونٍ وَ ثَلَاثُونَ حِقَّةٌ
وَ فِيهِ رِوَايَةٌ أُخْرَى
وَ تُسْتَأْدَى فِي ثَلَاثِ سِنِينَ مِنْ مَالِ الْعَاقِلَةِ
أَوْ أَحَدُ الْأُمُورِ الْخَمْسَةِ.
وَ لَوْ قَتَلَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ أَوْ فِي الْحَرَمِ
زِيدَ عَلَيْهِ ثُلُثُ الدِّيَةِ تَغْلِيظاً،
وَ الْخِيَارُ إِلَى
الْجَانِي فِي السِّنِّ
فِي الْعَمْدِ وَ الشِّبِهِ
وَ الْعَاقِلَةِ
فِي الْخَطَإِ.
الْمَرْأَةِ النِّصْفُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ
وَ الْخُنْثَى ثَلَاثَةُ أَرْبَاعِهِ

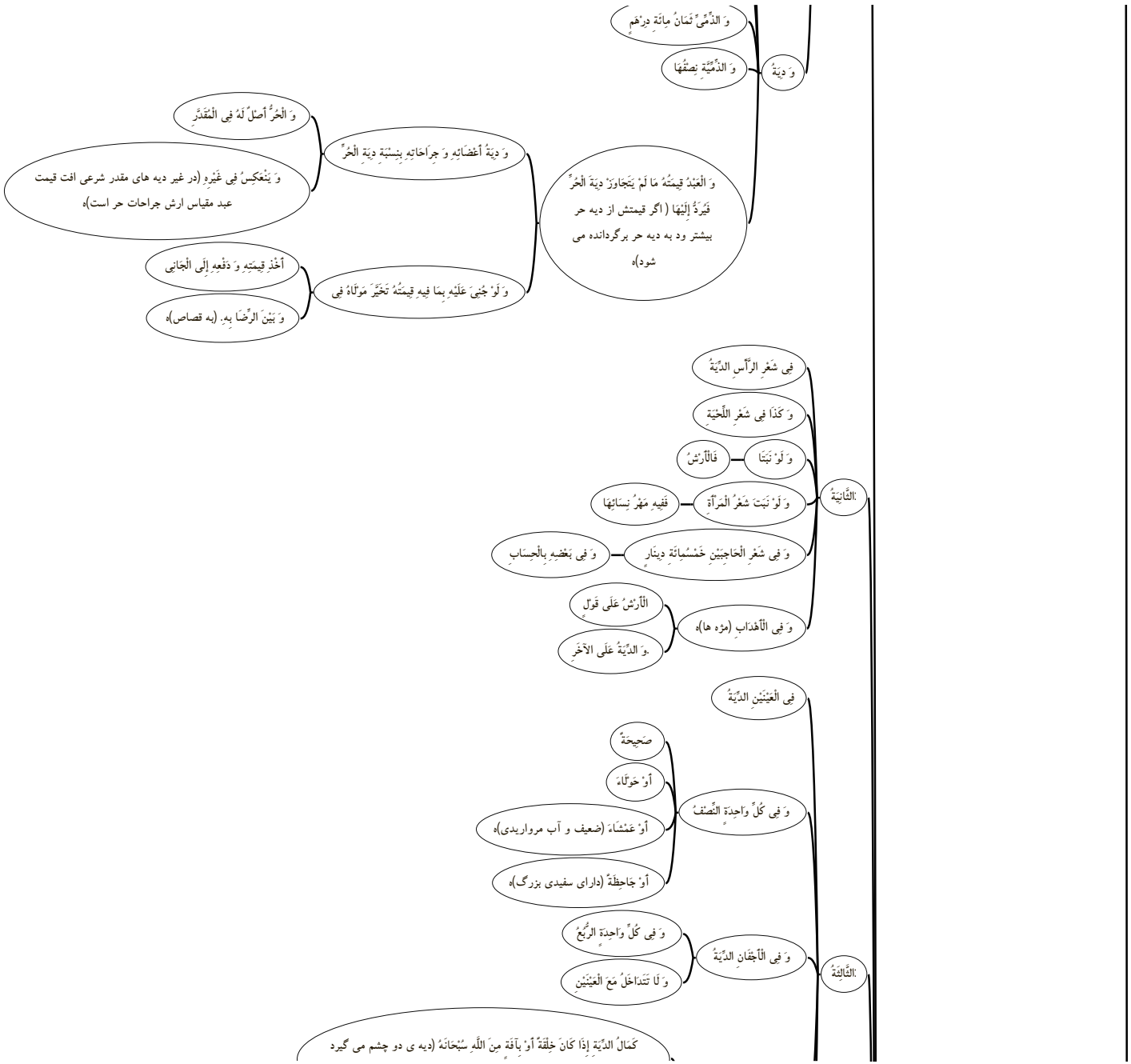
وَ دِيَةُ
وَ الذِّمِّيِّ ثَمَانُ مِائَةِ دِرْهَمٍ
وَ الذِّمِّيَّةِ نِصْفُهَا
وَ الْعَبْدُ قِيمَتُهُ مَا لَمْ يَتَجَاوَزْ دِيَةَ الْحُرِّ فَيَرُدُّ إِلَيْهَا (اگر قیمتش از دیه حر بیشتر ود به دیه حر برگردانده می شود)ه
وَ دِيَةُ أَعْضَائِهِ وَ جِرَاحَاتِهِ بِنِسْبَةِ دِيَةِ الْحُرِّ
وَ الْحُرُّ أَصْلٌ لَهُ فِي الْمُقَدَّرِ
وَ يَنْعَكِسُ فِي غَيْرِهِ (در غیر دیه های مقدر شرعی افت قیمت عبد مقیاس ارش جراحات حر است)ه
وَ لَوْ جُنِيَ عَلَيْهِ بِمَا فِيهِ قِيمَتُهُ تَخَيَّرَ مَوْلَاهُ فِي
أَخْذِ قِيمَتِهِ وَ دَفْعِهِ إِلَى الْجَانِي
وَ بَيْنَ الرِّضَا بِهِ. (به قصاص)ه
الثَّانِيَةُ:
فِي شَعْرِ الرَّأْسِ الدِّيَةُ
وَ كَذَا فِي شَعْرِ اللِّحْيَةِ
وَ لَوْ نَبَتَا
فَالْأَرْشُ
وَ لَوْ نَبَتَ شَعْرُ الْمَرْأَةِ
فَفِيهِ مَهْرُ نِسَائِهَا
وَ فِي شَعْرِ الْحَاجِبَيْنِ خَمْسُمِائَةِ دِينَارٍ
وَ فِي بَعْضِهِ بِالْحِسَابِ
وَ فِي الْأَهْدَابِ (مژه ها)ه
الْأَرْشُ عَلَى قَوْلٍ
وَ الدِّيَةُ عَلَى الْآخَرِ.
الثَّالِثَةُ:
فِي الْعَيْنَيْنِ الدِّيَةُ
وَ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ النِّصْفُ
صَحِيحَةٌ
أَوْ حَوْلَاءَ
أَوْ عَمْشَاءَ (ضعیف و آب مرواریدی)ه
أَوْ جَاحِظَةٌ (دارای سفیدی بزرگ)ه
وَ فِي الْأَجْفَانِ الدِّيَةُ
وَ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ الرُّبُعُ
وَ لَا تَتَدَاخَلُ مَعَ الْعَيْنَيْنِ
كَمَالُ الدِّيَةِ إِذَا كَانَ خِلْقَةً أَوْ بِآفَةٍ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ (دیه ی دو چشم می گیرد

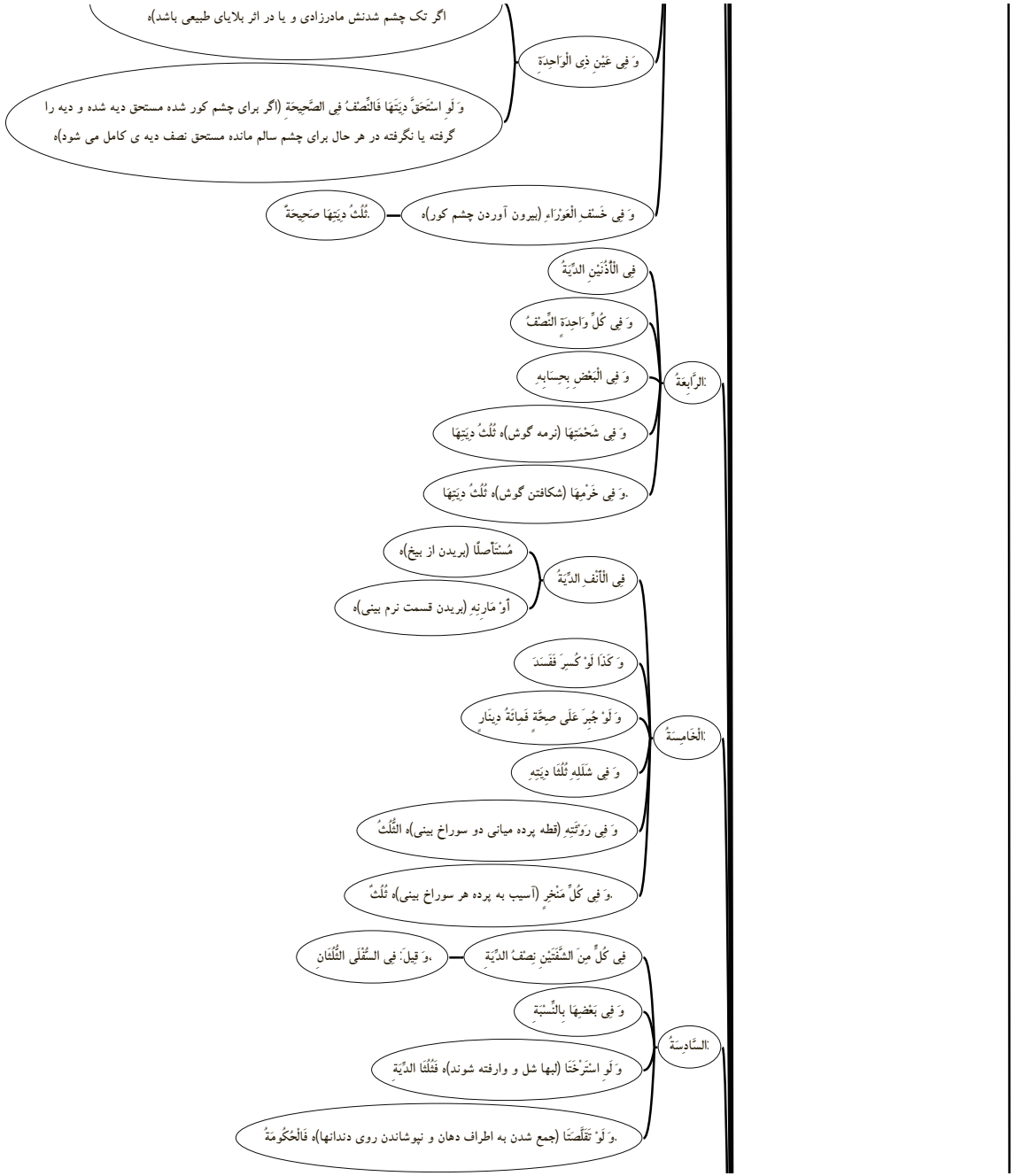
وَ فِی عَیْنِ ذِی الْوَاحِدَةِ
اگر تک چشم شدنش مادرزادی و یا در اثر بلایای طبیعی باشد)ه
وَ لَوِ اسْتَحَقَّ دِیَتَهَا فَالنِّصْفُ فِی الصَّحِیحَةِ (اگر برای چشم کور شده مستحق دیه شده و دیه را گرفته یا نگرفته در هر حال برای چشم سالم مانده مستحق نصف دیه ی کامل می شود)ه
وَ فِی خَسْفِ الْعَوْرَاءِ (بیرون آوردن چشم کور)ه
ثُلُثُ دِیَتِهَا صَحِیحَةٌ.
الرَّابِعَةُ:
فِی الْأُذُنَیْنِ الدِّیَةُ
وَ فِی کُلِّ وَاحِدَةٍ النِّصْفُ
وَ فِی الْبَعْضِ بِحِسَابِهِ
وَ فِی شَحْمَتِهَا (نرمه گوش)ه ثُلُثُ دِیَتِهَا
وَ فِی خَرْمِهَا (شکافتن گوش)ه ثُلُثُ دِیَتِهَا.
الْخَامِسَةُ:
فِی الْأَنْفِ الدِّیَةُ
مُسْتَأْصَلًا (بریدن از بیخ)ه
أَوْ مَارِنِهِ (بریدن قسمت نرم بینی)ه
وَ کَذَا لَوْ کُسِرَ فَفَسَدَ
وَ لَوْ جُبِرَ عَلَی صِحَّةٍ فَمِائَةُ دِینَارٍ
وَ فِی شَلَلِهِ ثُلُثَا دِیَتِهِ
وَ فِی رَوَّتِهِ (قطه پرده میانی دو سوراخ بینی)ه الثُّلُثُ
وَ فِی کُلِّ مَنْخِرٍ (آسیب به پرده هر سوراخ بینی)ه ثُلُثٌ.
السَّادِسَةُ:
فِی کُلِّ مِنَ الشَّفَتَیْنِ نِصْفُ الدِّیَةِ
وَ قِیلَ: فِی السُّفْلَی الثُّلُثَانِ.
وَ فِی بَعْضِهَا بِالنِّسْبَةِ
وَ لَوِ اسْتَرْخَتَا (لبها شل و وارفته شوند)ه فَثُلُثَا الدِّیَةِ
وَ لَوْ تَقَلَّصَتَا (جمع شدن به اطراف دهان و نپوشاندن روی دندانها)ه فَالْحُکُومَةُ.

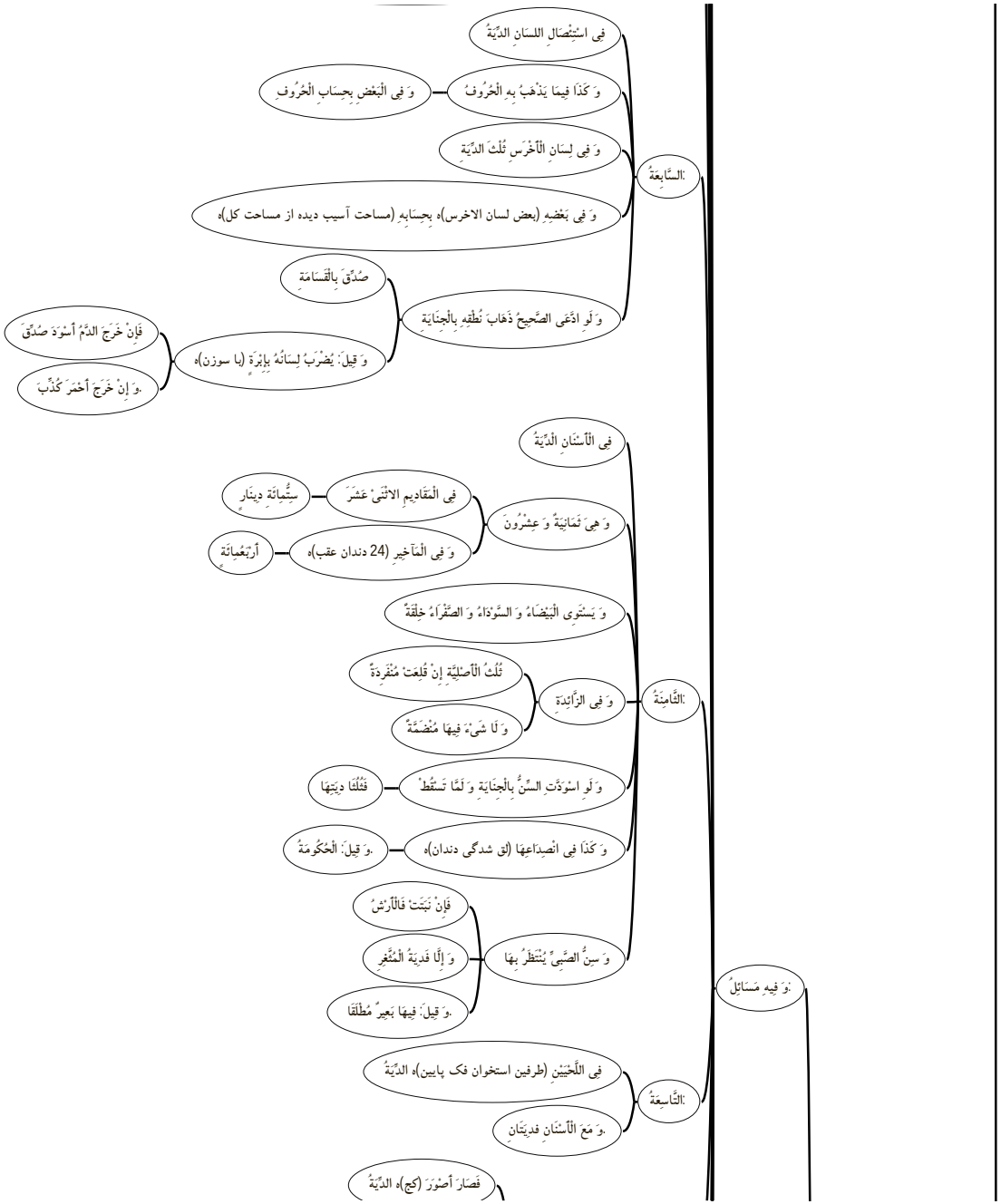
فِی اسْتِئْصَالِ اللِّسَانِ الدِّیَةُ
وَ کَذَا فِیمَا یَذْهَبُ بِهِ الْحُرُوفُ
وَ فِی الْبَعْضِ بِحِسَابِ الْحُرُوفِ
وَ فِی لِسَانِ الْأَخْرَسِ ثُلُثَ الدِّیَةِ
السَّابِعَةُ:
وَ فِی بَعْضِهِ (بعض لسان الاخرس)ه بِحِسَابِهِ (مساحت آسیب دیده از مساحت کل)ه
صُدِّقَ بِالْقَسَامَةِ
وَ لَوِ ادَّعَی الصَّحِیحُ ذَهَابَ نُطْقِهِ بِالْجِنَایَةِ
فَإِنْ خَرَجَ الدَّمُ أَسْوَدَ صُدِّقَ
وَ قِیلَ: یُضْرَبُ لِسَانُهُ بِإِبْرَةٍ (با سوزن)ه
وَ إِنْ خَرَجَ أَحْمَرَ کُذِّبَ.
فِی الْأَسْنَانِ الدِّیَةُ
فِی الْمَقَادِیمِ الِاثْنَیْ عَشَرَ
وَ هِیَ ثَمَانِیَةٌ وَ عِشْرُونَ
سِتُّمِائَةِ دِینَارٍ
وَ فِی الْمَآخِیرِ (24 دندان عقب)ه
أَرْبَعُمِائَةٍ
وَ یَسْتَوِی الْبَیْضَاءُ وَ السَّوْدَاءُ وَ الصَّفْرَاءُ خِلْقَةً
ثُلُثُ الْأَصْلِیَّةِ إِنْ قُلِعَتْ مُنْفَرِدَةً
وَ فِی الزَّائِدَةِ
الثَّامِنَةُ:
وَ لَا شَیْءَ فِیهَا مُنْضَمَّةً
وَ لَوِ اسْوَدَّتِ السِّنُّ بِالْجِنَایَةِ وَ لَمَّا تَسْقُطْ
فَثُلُثَا دِیَتِهَا
وَ کَذَا فِی انْصِدَاعِهَا (لق شدگی دندان)ه
وَ قِیلَ: الْحُکُومَةُ.
فَإِنْ نَبَتَتْ فَالْأَرْشُ
وَ سِنُّ الصَّبِیِّ یُنْتَظَرُ بِهَا
وَ إِلَّا فَدِیَةُ الْمُثَغِّرِ
وَ قِیلَ: فِیهَا بَعِیرٌ مُطْلَقًا.
وَ فِیهِ مَسَائِلُ:
فِی اللَّحْیَیْنِ (طرفین استخوان فک پایین)ه الدِّیَةُ
التَّاسِعَةُ:
وَ مَعَ الْأَسْنَانِ فَدِیَتَانِ.
فَصَارَ أَصْوَرَ (کج)ه الدِّیَةُ

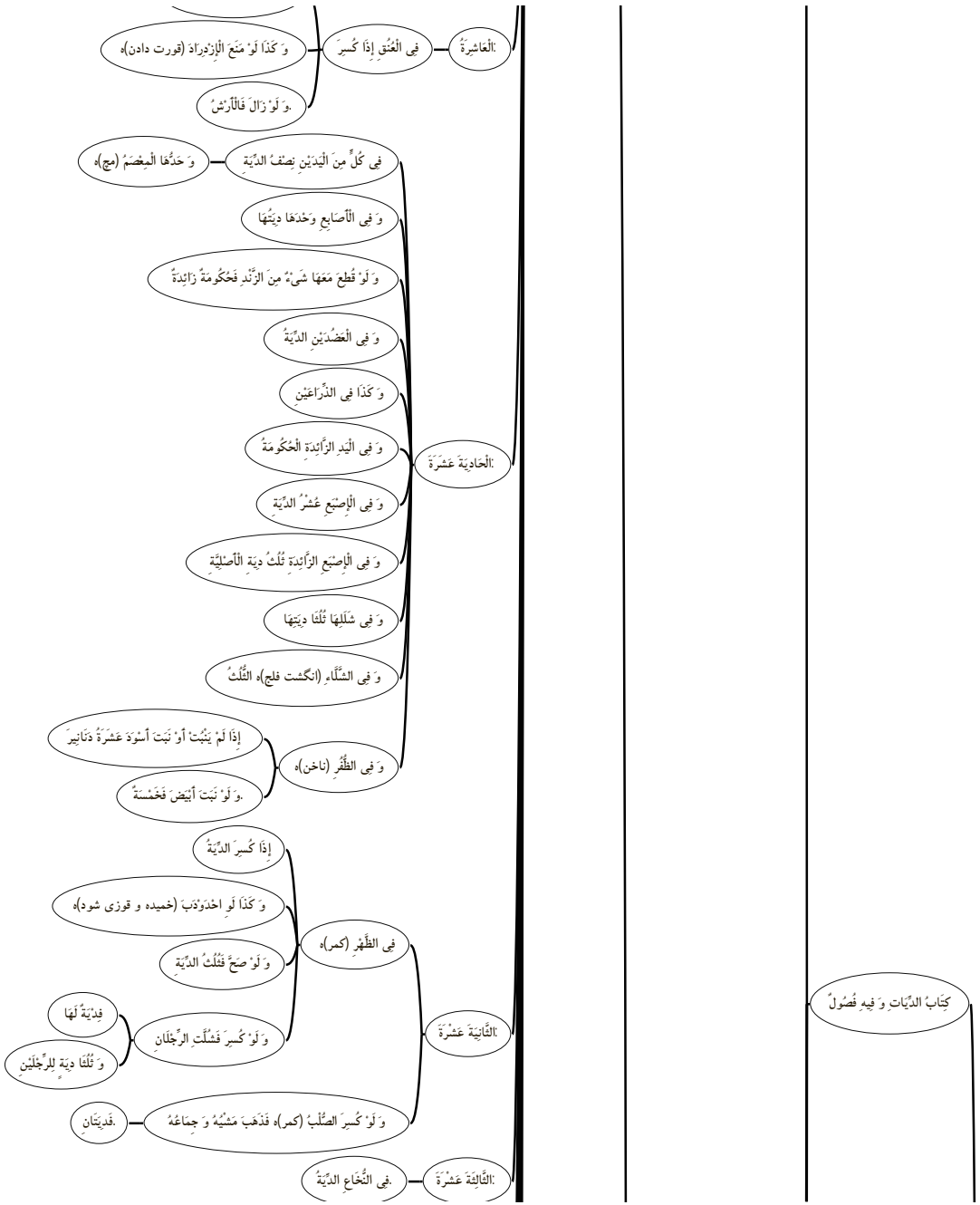
كِتَابُ الدِّيَاتِ وَ فِيهِ فُصُولٌ
الْعَاشِرَةُ:
فِي الْعُنُقِ إِذَا كُسِرَ
وَ كَذَا لَوْ مَنَعَ الْإِزْدِرَادَ (قورت دادن)ه
وَ لَوْ زَالَ فَالْأَرْشُ.
الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ:
فِي كُلٍّ مِنَ الْيَدَيْنِ نِصْفُ الدِّيَةِ
وَ حَدُّهَا الْمِعْصَمُ (مچ)ه
وَ فِي الْأَصَابِعِ وَحْدَهَا دِيَتُهَا
وَ لَوْ قُطِعَ مَعَهَا شَيْءٌ مِنَ الزَّنْدِ فَحُكُومَةٌ زَائِدَةٌ
وَ فِي الْعَضُدَيْنِ الدِّيَةُ
وَ كَذَا فِي الذِّرَاعَيْنِ
وَ فِي الْيَدِ الزَّائِدَةِ الْحُكُومَةُ
وَ فِي الْإِصْبَعِ عُشْرُ الدِّيَةِ
وَ فِي الْإِصْبَعِ الزَّائِدَةِ ثُلُثُ دِيَةِ الْأَصْلِيَّةِ
وَ فِي شَلَلِهَا ثُلُثَا دِيَتِهَا
وَ فِي الشَّلَلِ (انگشت فلج)ه الثُّلُثُ
وَ فِي الظُّفُرِ (ناخن)ه
إِذَا لَمْ يَنْبُتْ أَوْ نَبَتَ أَسْوَدَ عَشَرَةُ دَنَانِيرَ
وَ لَوْ نَبَتَ أَبْيَضَ فَخَمْسَةٌ.
الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ:
فِي الظَّهْرِ (كمر)ه
إِذَا كُسِرَ الدِّيَةُ
وَ كَذَا لَوِ احْدَوْدَبَ (خميده و قوزى شود)ه
وَ لَوْ صَحَّ فَثُلُثُ الدِّيَةِ
وَ لَوْ كُسِرَ فَشُلَّتِ الرِّجْلَانِ
فِدْيَةٌ لَهَا
وَ ثُلُثَا دِيَةٍ لِلرِّجْلَيْنِ
وَ لَوْ كُسِرَ الصُّلْبُ (كمر)ه فَذَهَبَ مَشْيُهُ وَ جِمَاعُهُ
فَدِيَتَانِ.
الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ:
فِي النُّخَاعِ الدِّيَةُ.

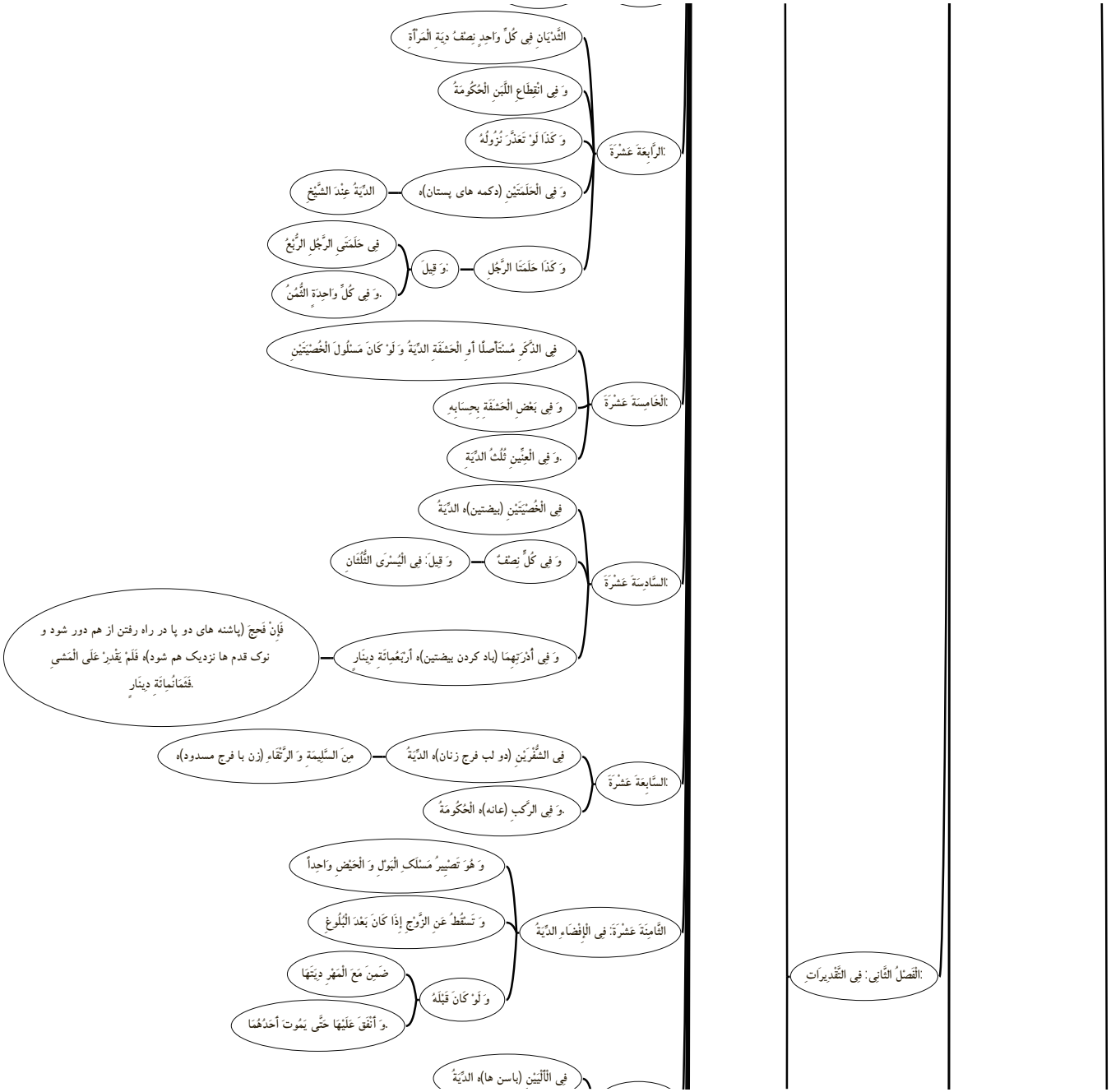
الْفَصْلُ الثَّانِي: فِي التَّقْدِيرَاتِ.
الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ:
الثَّدْيَانِ فِي كُلِّ وَاحِدٍ نِصْفُ دِيَةِ الْمَرْأَةِ
وَ فِي انْقِطَاعِ اللَّبَنِ الْحُكُومَةُ
وَ كَذَا لَوْ تَعَذَّرَ نُزُولُهُ
وَ فِي الْحَلَمَتَيْنِ (دکمه های پستان)ء الدِّيَةُ عِنْدَ الشَّيْخِ
وَ كَذَا حَلَمَتَا الرَّجُلِ
وَ قِيلَ.
فِي حَلَمَتَيِ الرَّجُلِ الرُّبْعُ
وَ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ الثُّمُنُ.
الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ:
فِي الذَّكَرِ مُسْتَأْصَلًا أَوِ الْحَشَفَةِ الدِّيَةُ وَ لَوْ كَانَ مَسْلُولَ الْخُصْيَتَيْنِ
وَ فِي بَعْضِ الْحَشَفَةِ بِحِسَابِهِ
وَ فِي الْعِنِّينِ ثُلُثُ الدِّيَةِ.
السَّادِسَةَ عَشْرَةَ:
فِي الْخُصْيَتَيْنِ (بیضتین)ء الدِّيَةُ
وَ فِي كُلٍّ نِصْفُ وَ قِيلَ: فِي الْيُسْرَى الثُّلُثَانِ
وَ فِي أُذُنَيْهِمَا (باد کردن بیضتین)ء أَرْبَعُمِائَةِ دِينَارٍ
فَإِنْ فَحِجَ (پاشنه های دو پا در راه رفتن از هم دور شود و نوک قدم ها نزدیک هم شود)ء فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْمَشْيِ فَثَمَانُمِائَةِ دِينَارٍ.
السَّابِعَةَ عَشْرَةَ:
فِي الشُّفْرَيْنِ (دو لب فرج زنان)ء الدِّيَةُ
مِنَ السَّلِيمَةِ وَ الرَّتْقَاءِ (زن با فرج مسدود)ء
وَ فِي الرَّكِبِ (عانه)ء الْحُكُومَةُ.
الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: فِي الْإِفْضَاءِ الدِّيَةُ
وَ هُوَ تَصْيِيرُ مَسْلَكِ الْبَوْلِ وَ الْحَيْضِ وَاحِداً
وَ تَسْقُطُ عَنِ الزَّوْجِ إِذَا كَانَ بَعْدَ الْبُلُوغِ
وَ لَوْ كَانَ قَبْلَهُ
ضَمِنَ مَعَ الْمَهْرِ دِيَتَهَا
وَ أَنْفَقَ عَلَيْهَا حَتَّى يَمُوتَ أَحَدُهُمَا.
فِي الْأَلْيَيْنِ (باسن ها)ء الدِّيَةُ

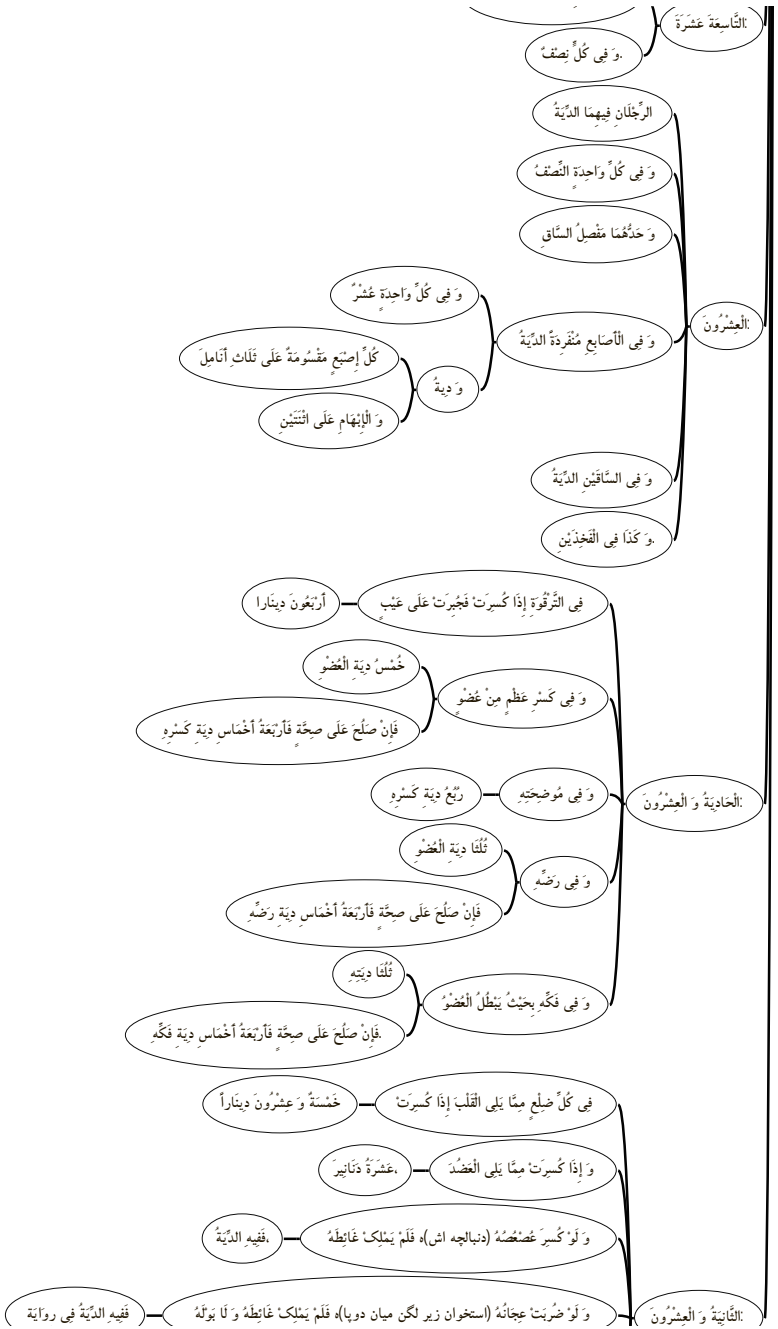
التَّاسِعَةَ عَشَرَةَ:
وَ فِی کُلٍّ نِصفُ.
الرِّجْلَانِ فِیهِمَا الدِّیَةُ
وَ فِی کُلٍّ وَاحِدَةٍ النِّصْفُ
وَ حَدُّهُمَا مَفْصِلُ السَّاقِ
الْعِشْرُونَ:
وَ فِی کُلِّ وَاحِدَةٍ عُشْرٌ
وَ فِی الْأَصَابِعِ مُنْفَرِدَةً الدِّیَةُ
کُلِّ إِصْبَعٍ مَقْسُومَةٌ عَلَی ثَلَاثِ أَنَامِلَ
وَ دِیةُ
وَ الْإِبْهَامِ عَلَی اثْنَتَیْنِ
وَ فِی السَّاقَیْنِ الدِّیَةُ
وَ کَذَا فِی الْفَخِذَیْنِ.
الْحَادِیَةُ وَ الْعِشْرُونَ:
فِی التَّرْقُوَةِ إِذَا کُسِرَتْ فَجُبِرَتْ عَلَی عَیْبٍ
أَرْبَعُونَ دِینَارا
وَ فِی کَسْرِ عَظْمٍ مِنْ عُضْوٍ
خُمُسُ دِیَةِ الْعُضْوِ
فَإِنْ صَلُحَ عَلَی صِحَّةٍ فَأَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِیَةِ کَسْرِهِ
وَ فِی مُوضِحَتِهِ
رُبُعُ دِیَةِ کَسْرِهِ
وَ فِی رَضِّهِ
ثُلُثَا دِیَةِ الْعُضْوِ
فَإِنْ صَلُحَ عَلَی صِحَّةٍ فَأَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِیَةِ رَضِّهِ
وَ فِی فَکِّهِ بِحَیْثُ یَبْطُلُ الْعُضْوُ
ثُلُثَا دِیَتِهِ
فَإِنْ صَلُحَ عَلَی صِحَّةٍ فَأَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِیَةِ فَکِّهِ.
الثَّانِیَةُ وَ الْعِشْرُونَ:
فِی کُلِّ ضِلْعٍ مِمَّا یَلِی الْقَلْبَ إِذَا کُسِرَتْ
خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِینَاراً
وَ إِذَا کُسِرَتْ مِمَّا یَلِی الْعَضُدَ
عَشَرَةُ دَنَانِیرَ،
وَ لَوْ کُسِرَ عُصْعُصُهُ (دنبالچه اش)، فَلَمْ یَمْلِکْ غَائِطَهُ
فَفِیهِ الدِّیَةُ،
وَ لَوْ ضُرِبَتْ عِجَانُهُ (استخوان زیر لگن میان دوپا)، فَلَمْ یَمْلِکْ غَائِطَهُ وَ لَا بَوْلَهُ
فَفِیهِ الدِّیَةُ فِی رِوَایَةٍ

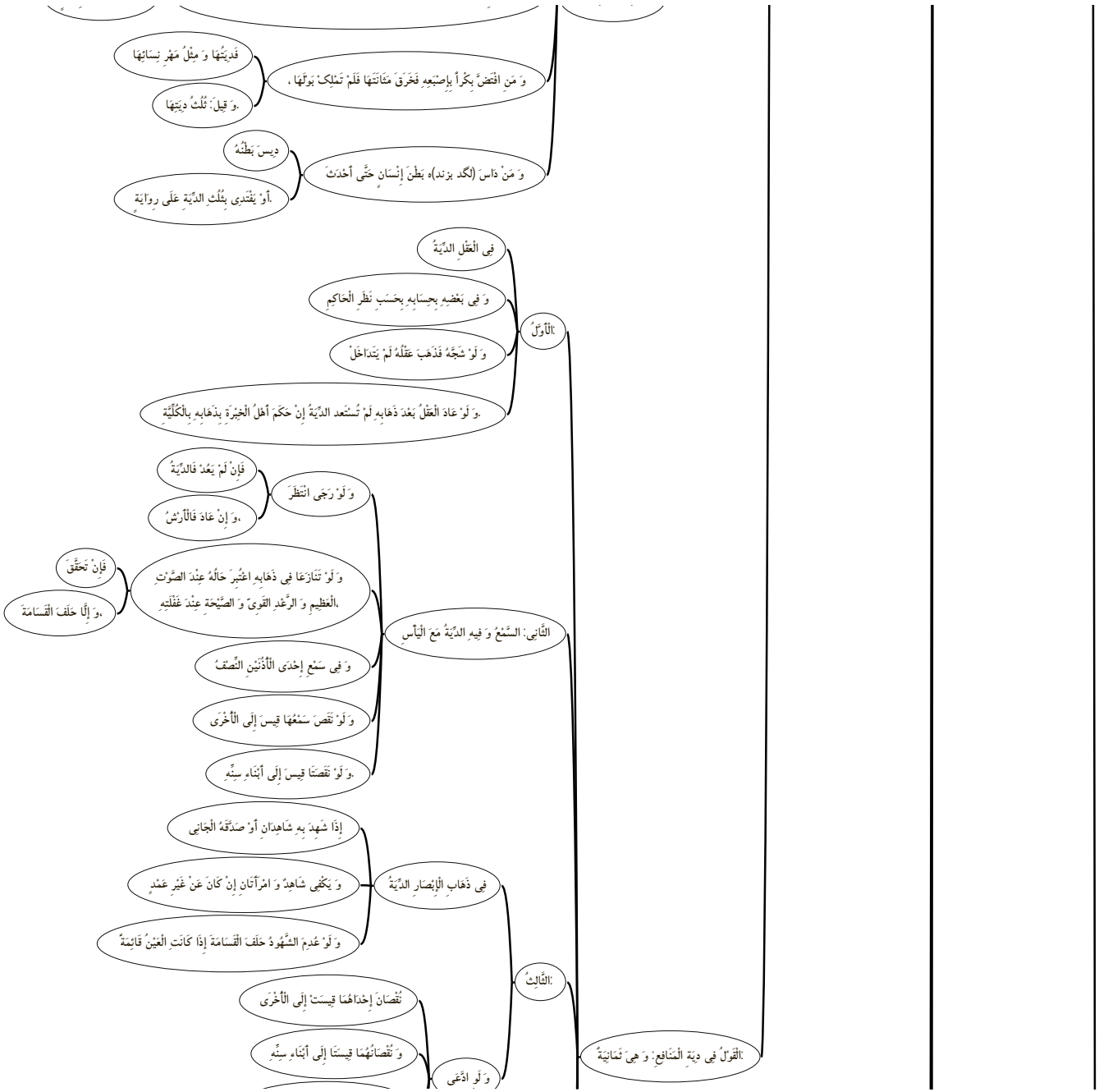
وَ مَنِ افْتَضَّ بِكْراً بِإِصْبَعِهِ فَخَرَقَ مَثَانَتَهَا فَلَمْ تَمْلِكْ بَوْلَهَا ،
فَدِيَتُهَا وَ مِثْلُ مَهْرِ نِسَائِهَا
.وَ قِيلَ: ثُلُثُ دِيَتِهَا
وَ مَنْ دَاسَ (لگد بزند)ه بَطْنَ إِنْسَانٍ حَتَّى أَحْدَثَ
دِيسَ بَطْنُهُ
.أَوْ يَفْتَدِي بِثُلُثِ الدِّيَةِ عَلَى رِوَايَةٍ
:الْأَوَّلُ
فِي الْعَقْلِ الدِّيَةُ
وَ فِي بَعْضِهِ بِحِسَابِهِ بِحَسَبِ نَظَرِ الْحَاكِمِ
وَ لَوْ شَجَّهُ فَذَهَبَ عَقْلُهُ لَمْ يَتَدَاخَلْ
.وَ لَوْ عَادَ الْعَقْلُ بَعْدَ ذَهَابِهِ لَمْ تُسْتَعَد الدِّيَةُ إِنْ حَكَمَ أَهْلُ الْخِبْرَةِ بِذَهَابِهِ بِالْكُلِّيَّةِ
وَ لَوْ رَجَى انْتَظَرَ
فَإِنْ لَمْ يَعُدْ فَالدِّيَةُ
،وَ إِنْ عَادَ فَالْأَرْشُ
الثَّانِي: السَّمْعُ وَ فِيهِ الدِّيَةُ مَعَ الْيَأْسِ
وَ لَوْ تَنَازَعَا فِي ذَهَابِهِ اعْتُبِرَ حَالُهُ عِنْدَ الصَّوْتِ الْعَظِيمِ وَ الرَّعْدِ الْقَوِيِّ وَ الصَّيْحَةِ عِنْدَ غَفْلَتِهِ،
فَإِنْ تَحَقَّقَ
،وَ إِلَّا حَلَفَ الْقَسَامَةَ
وَ فِي سَمْعِ إِحْدَى الْأُذُنَيْنِ النِّصْفُ
وَ لَوْ نَقَصَ سَمْعُهَا قِيسَ إِلَى الْأُخْرَى
.وَ لَوْ نَقَصَنَا قِيسَ إِلَى أَبْنَاءِ سِنِّهِ
فِي ذَهَابِ الْإِبْصَارِ الدِّيَةُ
إِذَا شَهِدَ بِهِ شَاهِدَانِ أَوْ صَدَّقَهُ الْجَانِي
وَ يَكْفِي شَاهِدٌ وَ امْرَأَتَانِ إِنْ كَانَ عَنْ غَيْرِ عَمْدٍ
وَ لَوْ عُدِمَ الشُّهُودُ حَلَفَ الْقَسَامَةَ إِذَا كَانَتِ الْعَيْنُ قَائِمَةً
:الثَّالِثُ
وَ لَوِ ادَّعَى
نُقْصَانَ إِحْدَاهُمَا قِيسَتْ إِلَى الْأُخْرَى
وَ نُقْصَانُهُمَا قِيسَتَا إِلَى أَبْنَاءِ سِنِّهِ
:الْقَوْلُ فِي دِيَةِ الْمَنَافِعِ: وَ هِيَ ثَمَانِيَةٌ

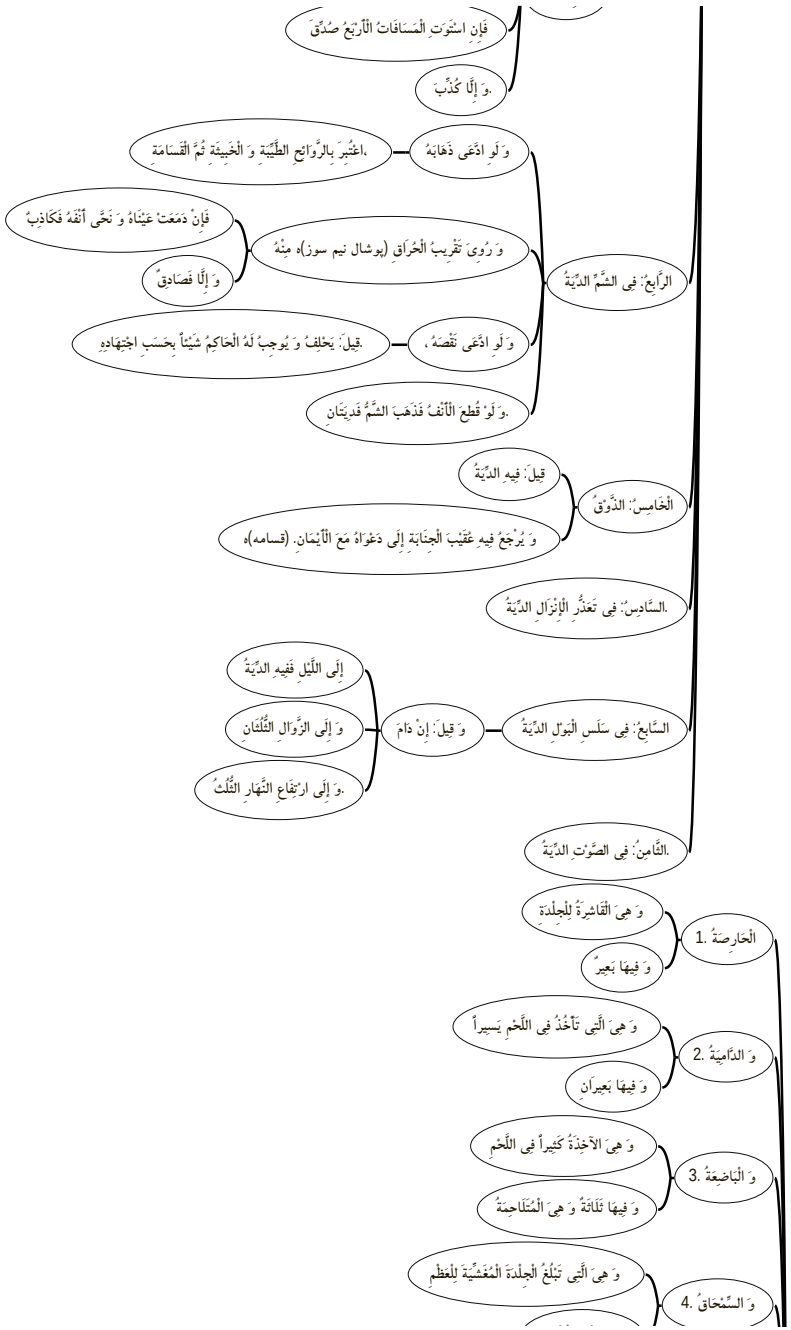
فَإِنِ اسْتَوَتِ الْمَسَافَاتُ الْأَرْبَعُ صُدِّقَ
.وَ إِلَّا كُذِّبَ
وَ لَوِ ادَّعَى ذَهَابَهُ
.اعْتُبِرَ بِالرَّوَائِحِ الطَّيِّبَةِ وَ الْخَبِيثَةِ ثُمَّ الْقَسَامَةِ
فَإِنْ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ وَ نَحَّى أَنْفَهُ فَكَاذِبٌ
وَ رُوِيَ تَقْرِيبُ الْحُرَاقِ (بوشال نيم سوز)ه مِنْهُ
وَ إِلَّا فَصَادِقٌ
وَ لَوِ ادَّعَى نَقْصَهُ ،
.قِيلَ: يَحْلِفُ وَ يُوجِبُ لَهُ الْحَاكِمُ شَيْئاً بِحَسَبِ اجْتِهَادِهِ
.وَ لَوْ قُطِعَ الْأَنْفُ فَذَهَبَ الشَّمُّ فَدِيَتَانِ
الرَّابِعُ: فِي الشَّمِّ الدِّيَةُ
قِيلَ: فِيهِ الدِّيَةُ
وَ يُرْجَعُ فِيهِ عَقِيبَ الْجِنَايَةِ إِلَى دَعْوَاهُ مَعَ الْأَيْمَانِ. (قسامه)ه
الْخَامِسُ: الذَّوْقُ
.السَّادِسُ: فِي تَعَذُّرِ الْإِنْزَالِ الدِّيَةُ
إِلَى اللَّيْلِ فَفِيهِ الدِّيَةُ
وَ إِلَى الزَّوَالِ الثُّلُثَانِ
.وَ إِلَى ارْتِفَاعِ النَّهَارِ الثُّلُثُ
وَ قِيلَ: إِنْ دَامَ
السَّابِعُ: فِي سَلَسِ الْبَوْلِ الدِّيَةُ
.الثَّامِنُ: فِي الصَّوْتِ الدِّيَةُ
وَ هِيَ الْقَاشِرَةُ لِلْجِلْدَةِ
وَ فِيهَا بَعِيرٌ
1. الْحَارِصَةُ
وَ هِيَ الَّتِي تَأْخُذُ فِي اللَّحْمِ يَسِيراً
وَ فِيهَا بَعِيرَانِ
2. وَ الدَّامِيَةُ
وَ هِيَ الْآخِذَةُ كَثِيراً فِي اللَّحْمِ
وَ فِيهَا ثَلَاثَةُ وَ هِيَ الْمُتَلَاحِمَةُ
3. وَ الْبَاضِعَةُ
وَ هِيَ الَّتِي تَبْلُغُ الْجِلْدَةَ الْمُغَشِّيَةَ لِلْعَظْمِ
4. وَ السِّمْحَاقُ

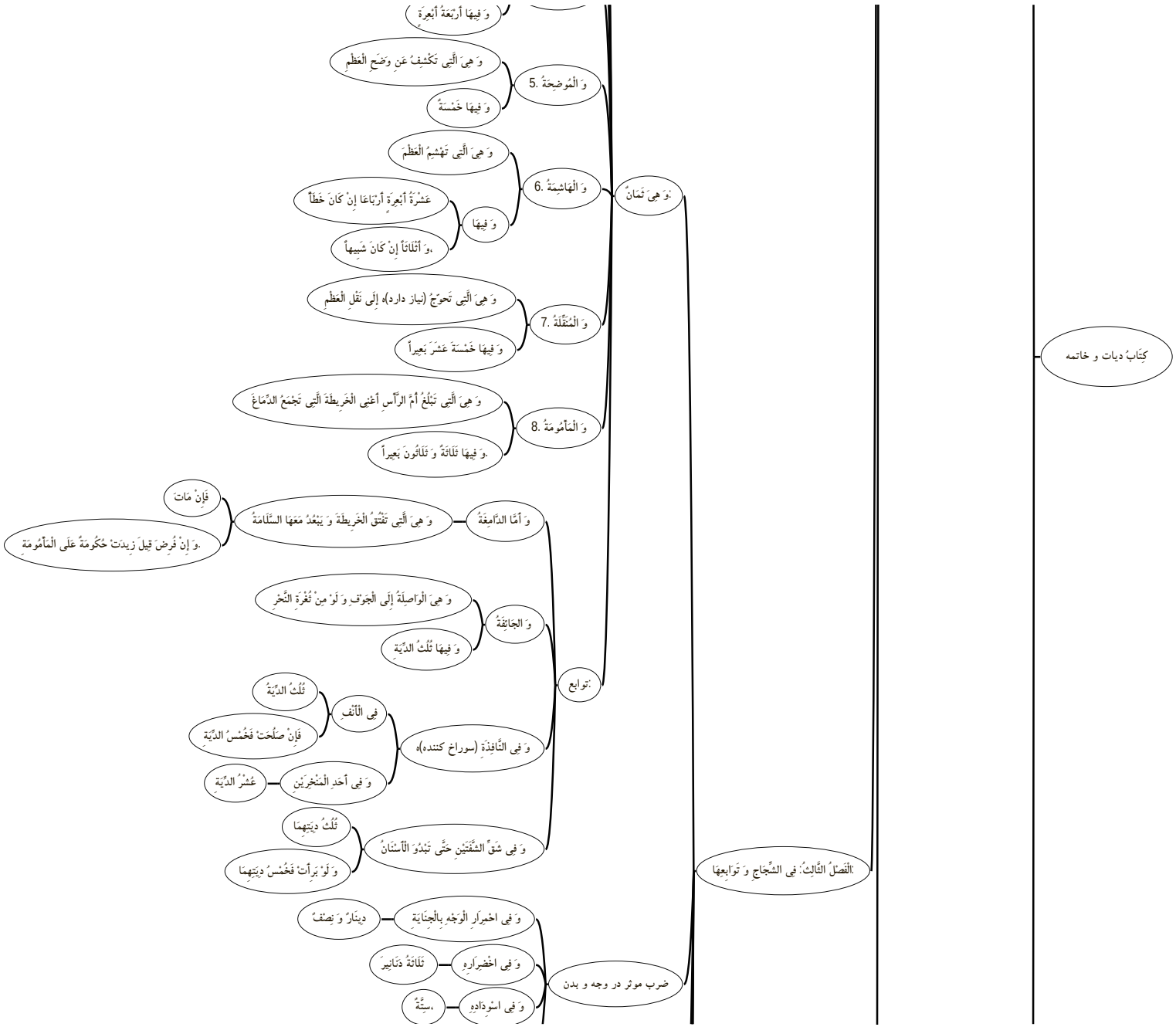
كِتَابُ ديات و خاتمه
الْفَصْلُ الثَّالِثُ: فِي الشِّجَاجِ وَ تَوَابِعِهَا:
ضرب موثر در وجه و بدن
وَ فِي احْمِرَارِ الْوَجْهِ بِالْجِنَايَةِ
دِينَارٌ وَ نِصْفٌ
وَ فِي اخْضِرَارِهِ
ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ
وَ فِي اسْوِدَادِهِ
سِتَّةٌ،
وَ فِي شَقِّ الشَّفَتَيْنِ حَتَّى تَبْدُوَ الْأَسْنَانُ
ثُلُثُ دِيَتِهِمَا
وَ لَوْ بَرِأَتْ فَخُمْسُ دِيَتِهِمَا
وَ فِي الذَّافِذَةِ (سوراخ كننده)
فِي الْأَنْفِ
ثُلُثُ الدِّيَةِ
فَإِنْ صَلُحَتْ فَخُمُسُ الدِّيَةِ
وَ فِي أَحَدِ الْمَنْخِرَيْنِ
عُشْرُ الدِّيَةِ
وَ الْجَائِفَةُ
وَ هِيَ الْوَاصِلَةُ إِلَى الْجَوْفِ وَ لَوْ مِنْ ثُغْرَةِ النَّحْرِ
وَ فِيهَا ثُلُثُ الدِّيَةِ
وَ أَمَّا الدَّامِغَةُ
وَ هِيَ الَّتِي تَفْتَقُ الْخَرِيطَةَ وَ يَبْعُدُ مَعَهَا السَّلَامَةُ
فَإِنْ مَاتَ
وَ إِنْ فُرِضَ قِيلَ زِيدَتْ حُكُومَةٌ عَلَى الْمَأْمُومَةِ.
توابع:
وَ هِيَ قَمَانُ:
وَ الْهَاشِمَةُ .6
وَ هِيَ الَّتِي تَهْشِمُ الْعَظْمَ
وَ فِيهَا
عَشْرَةُ أَبْعِرَةٍ أَرْبَاعًا إِنْ كَانَ خَطَأً
وَ أَثْلَاثاً إِنْ كَانَ شَبِيهاً.
وَ الْمُنَقِّلَةُ .7
وَ هِيَ الَّتِي تَحوّجُ (نياز دارد)ه إِلَى نَقْلِ الْعَظْمِ
وَ فِيهَا خَمْسَةَ عَشَرَ بَعِيراً
وَ الْمَأْمُومَةُ .8
وَ هِيَ الَّتِي تَبْلُغُ أُمَّ الرَّأْسِ أَعْنِي الْخَرِيطَةَ الَّتِي تَجْمَعُ الدِّمَاغَ
وَ فِيهَا ثَلَاثَةُ وَ ثَلَاثُونَ بَعِيراً.
وَ الْمُوضِحَةُ .5
وَ هِيَ الَّتِي تَكْشِفُ عَنِ وَضَحِ الْعَظْمِ
وَ فِيهَا خَمْسَةٌ
وَ فِيهَا أَرْبَعَةُ أَبْعِرَةٍ

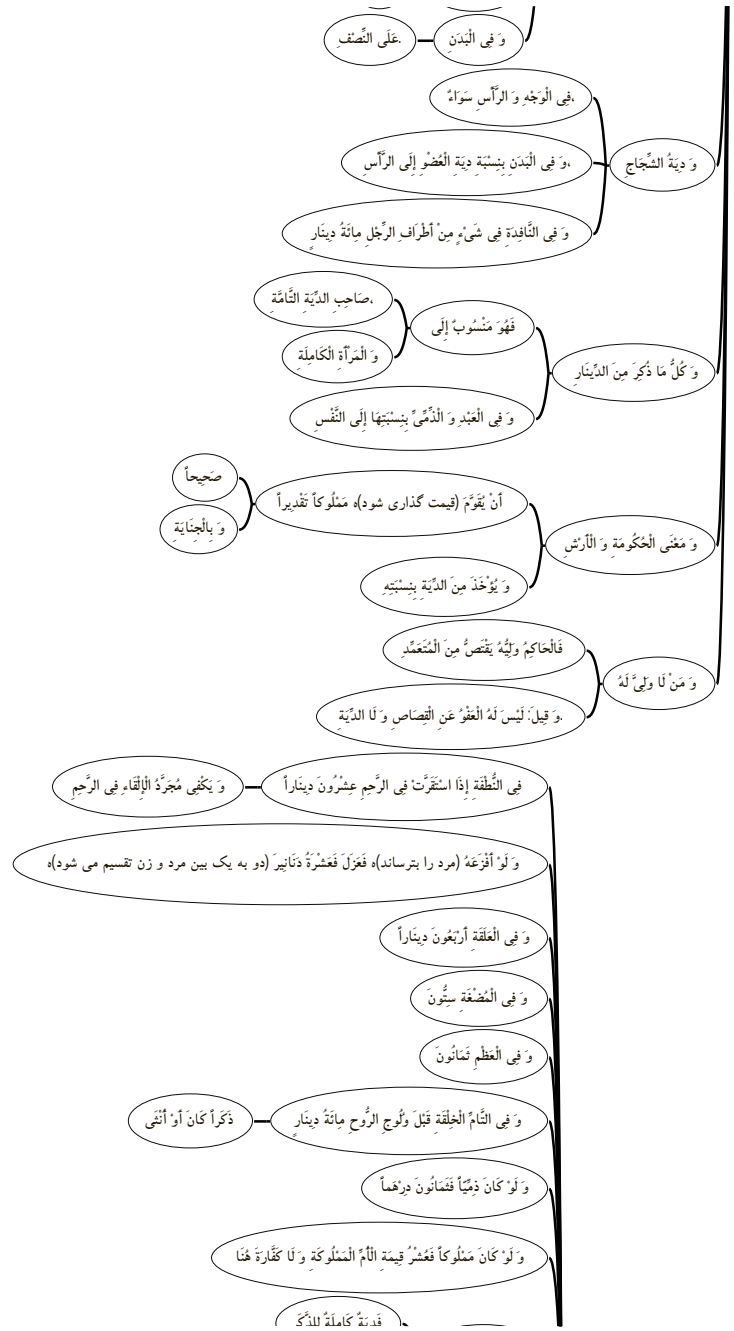
وَ دِيَةُ الشِّجَاجِ
فِي الْوَجْهِ وَ الرَّأْسِ سَوَاءٌ،
وَ فِي الْبَدَنِ بِنِسْبَةِ دِيَةِ الْعُضْوِ إِلَى الرَّأْسِ،
وَ فِي النَّافِذَةِ فِي شَيْءٍ مِنْ أَطْرَافِ الرِّجْلِ مِائَةُ دِينَارٍ
وَ كُلُّ مَا ذُكِرَ مِنَ الدِّينَارِ
فَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى
صَاحِبِ الدِّيَةِ التَّامَّةِ،
وَ الْمَرْأَةِ الْكَامِلَةِ
وَ فِي الْعَبْدِ وَ الذِّمِّيِّ بِنِسْبَتِهَا إِلَى النَّفْسِ
وَ مَعْنَى الْحُكُومَةِ وَ الْأَرْشِ
أَنْ يُقَوَّمَ (قیمت گذاری شود)، مَمْلُوكاً تَقْدِيراً
صَحِيحاً
وَ بِالْجِنَايَةِ
وَ يُؤْخَذَ مِنَ الدِّيَةِ بِنِسْبَتِهِ
وَ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ
فَالْحَاكِمُ وَلِيُّهُ يَقْتَصُّ مِنَ الْمُتَعَمِّدِ
وَ قِيلَ: لَيْسَ لَهُ الْعَفْوُ عَنِ الْقِصَاصِ وَ لَا الدِّيَةِ.
فِي النُّطْفَةِ إِذَا اسْتَقَرَّتْ فِي الرَّحِمِ عِشْرُونَ دِينَاراً
وَ يَكْفِي مُجَرَّدُ الْإِلْقَاءِ فِي الرَّحِمِ
وَ لَوْ أَفْزَعَهُ (مرد را بترساند)، فَعَزَلَ فَعَشْرَةُ دَنَانِيرَ (دو به یک بین مرد و زن تقسیم می شود)
وَ فِي الْعَلَقَةِ أَرْبَعُونَ دِينَاراً
وَ فِي الْمُضْغَةِ سِتُّونَ
وَ فِي الْعَظْمِ ثَمَانُونَ
وَ فِي التَّامِّ الْخِلْقَةِ قَبْلَ وُلُوجِ الرُّوحِ مِائَةُ دِينَارٍ
ذَكَراً كَانَ أَوْ أُنْثَى
وَ لَوْ كَانَ ذِمِّيّاً فَثَمَانُونَ دِرْهَماً
وَ لَوْ كَانَ مَمْلُوكاً فَعُشْرُ قِيمَةِ الْأُمِّ الْمَمْلُوكَةِ وَ لَا كَفَّارَةَ هُنَا

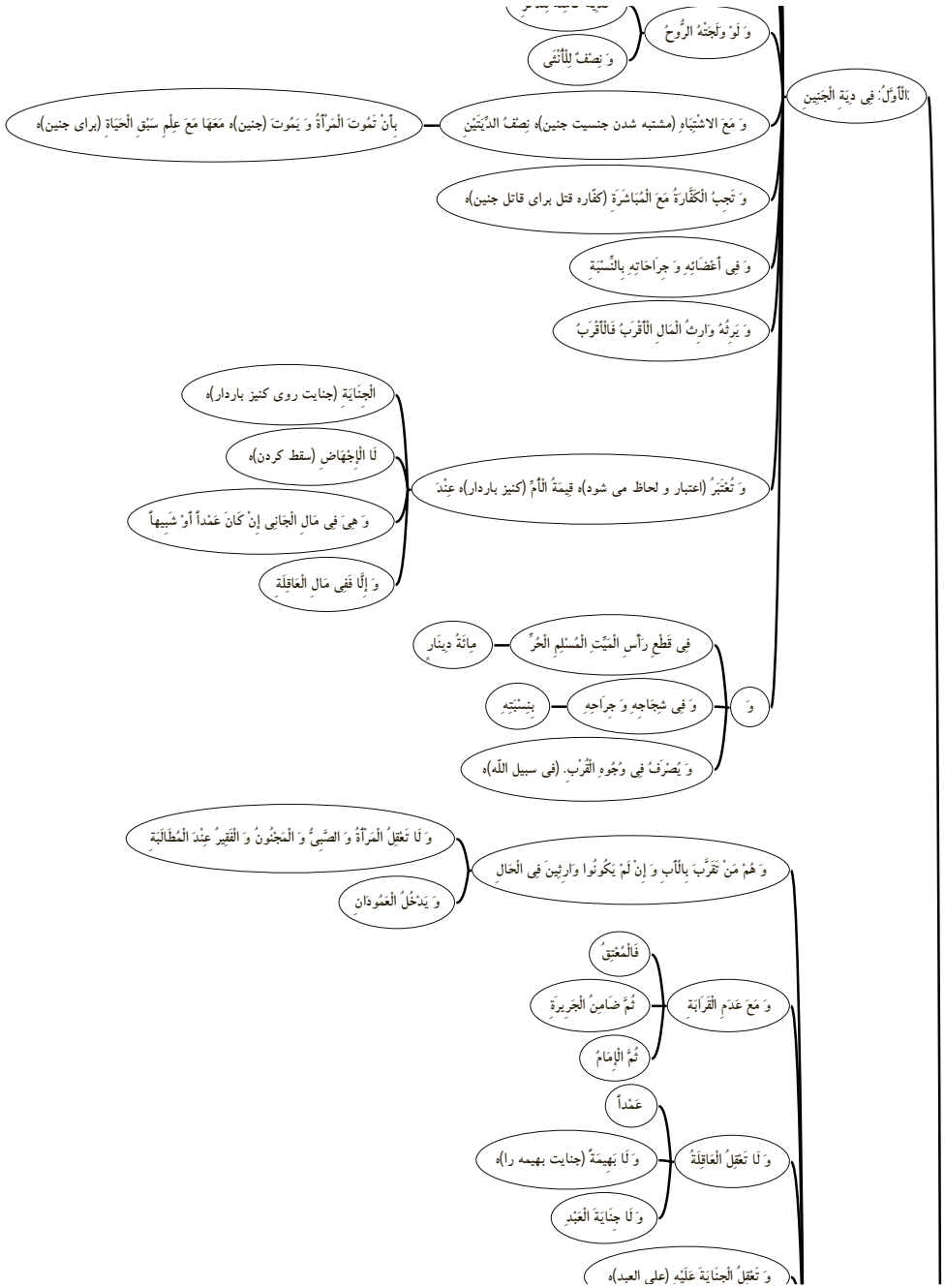
الْأَوَّلُ: فِی دِیَةِ الْجَنِینِ
وَ لَوْ وَلَجَتْهُ الرُّوحُ
وَ نِصْفٌ لِلْأُنْثَی
وَ مَعَ الاشْتِبَاهِ (مشتبه شدن جنسیت جنین)ه نِصْفُ الدِّیَتَیْنِ
بِأَنْ تَمُوتَ الْمَرْأَةُ وَ یَمُوتَ (جنین)ه مَعَهَا مَعَ عِلْمِ سَبْقِ الْحَیَاةِ (برای جنین)ه
وَ تَجِبُ الْکَفَّارَةُ مَعَ الْمُبَاشَرَةِ (کفّاره قتل برای قاتل جنین)ه
وَ فِی أَعْضَائِهِ وَ جِرَاحَاتِهِ بِالنِّسْبَةِ
وَ یَرِثُهُ وَارِثُ الْمَالِ الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ
وَ تُعْتَبَرُ (اعتبار و لحاظ می شود)ه قِیمَةُ الْأُمِّ (کنیز باردار)ه عِنْدَ
الْجِنَایَةِ (جنایت روی کنیز باردار)ه
لَا الْإِجْهَاضِ (سقط کردن)ه
وَ هِیَ فِی مَالِ الْجَانِی إِنْ کَانَ عَمْداً أَوْ شَبِیهاً
وَ إِلَّا فَفِی مَالِ الْعَاقِلَةِ
وَ
فِی قَطْعِ رَأْسِ الْمَیِّتِ الْمُسْلِمِ الْحُرِّ
مِائَةُ دِینَارٍ
وَ فِی شِجَاجِهِ وَ جِرَاحِهِ
بِنِسْبَتِهِ
وَ یُصْرَفُ فِی وُجُوهِ الْقُرْبِ. (فی سبیل اللّه)ه
وَ هُمْ مَنْ تَقَرَّبَ بِالْأَبِ وَ إِنْ لَمْ یَکُونُوا وَارِثِینَ فِی الْحَالِ
وَ لَا تَعْقِلُ الْمَرْأَةُ وَ الصَّبِیُّ وَ الْمَجْنُونُ وَ الْفَقِیرُ عِنْدَ الْمُطَالَبَةِ
وَ یَدْخُلُ الْعَمُودَانِ
وَ مَعَ عَدَمِ الْقَرَابَةِ
فَالْمُعْتِقُ
ثُمَّ ضَامِنُ الْجَرِیرَةِ
ثُمَّ الْإِمَامُ
وَ لَا تَعْقِلُ الْعَاقِلَةُ
عَمْداً
وَ لَا بَهِیمَةً (جنایت بهیمه را)ه
وَ لَا جِنَایَةَ الْعَبْدِ
وَ تَعْقِلُ الْجِنَایَةَ عَلَیْهِ (علی العبد)ه

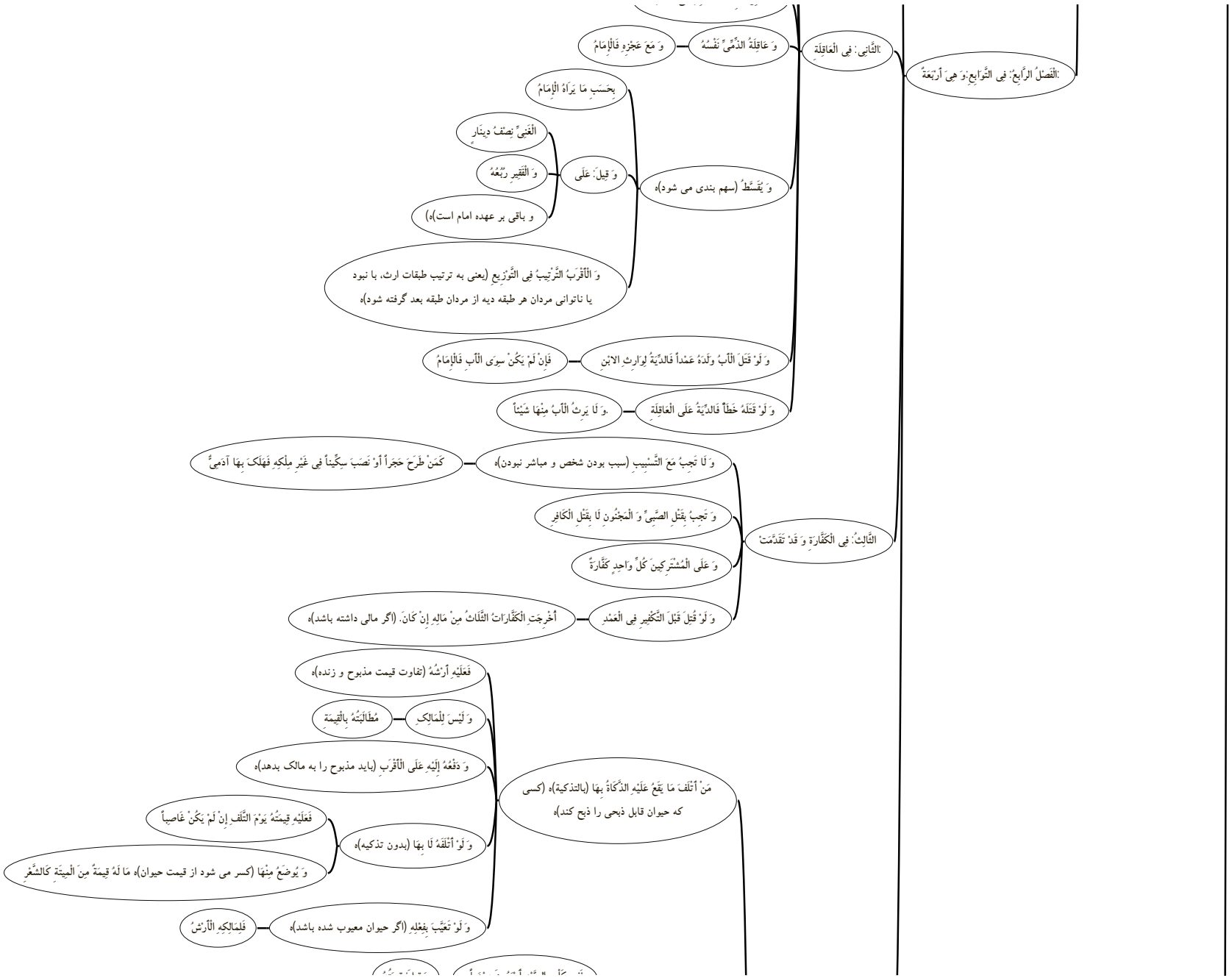
:الْفَصْلُ الرَّابِعُ: فِی التَّوَابِعِ وَ هِیَ أَرْبَعَةٌ
:الثَّانِی: فِی الْعَاقِلَةِ
وَ عَاقِلَةُ الذِّمِّیِّ نَفْسُهُ
وَ مَعَ عَجْزِهِ فَالْإِمَامُ
وَ یُقَسَّطُ (سهم بندی می شود)ه
بِحَسَبِ مَا یَرَاهُ الْإِمَامُ
وَ قِیلَ: عَلَی
الْغَنِیِّ نِصْفُ دِینَارٍ
وَ الْفَقِیرِ رُبُعُهُ
و باقی بر عهده امام است)ه)
وَ الْأَقْرَبُ التَّرْتِیبُ فِی التَّوْزِیعِ (یعنی به ترتیب طبقات ارث، با نبود
یا ناتوانی مردان هر طبقه دیه از مردان طبقه بعد گرفته شود)ه
وَ لَوْ قَتَلَ الْأَبُ وَلَدَهُ عَمْداً فَالدِّیَةُ لِوَارِثِ الابْنِ
فَإِنْ لَمْ یَکُنْ سِوَی الْأَبِ فَالْإِمَامُ
وَ لَوْ قَتَلَهُ خَطَأً فَالدِّیَةُ عَلَی الْعَاقِلَةِ
.وَ لَا یَرِثُ الْأَبُ مِنْهَا شَیْئاً
الثَّالِثُ: فِی الْکَفَّارَةِ وَ قَدْ تَقَدَّمَتْ
وَ لَا تَجِبُ مَعَ التَّسْبِیبِ (سبب بودن شخص و مباشر نبودن)ه
کَمَنْ طَرَحَ حَجَراً أَوْ نَصَبَ سِکِّیناً فِی غَیْرِ مِلْکِهِ فَهَلَکَ بِهَا آدَمِیٌّ
وَ تَجِبُ بِقَتْلِ الصَّبِیِّ وَ الْمَجْنُونِ لَا بِقَتْلِ الْکَافِرِ
وَ عَلَی الْمُشْتَرِکِینَ کُلِّ وَاحِدٍ کَفَّارَةٌ
وَ لَوْ قُتِلَ قَبْلَ التَّکْفِیرِ فِی الْعَمْدِ
أُخْرِجَتِ الْکَفَّارَاتُ الثَّلَاثُ مِنْ مَالِهِ إِنْ کَانَ. (اگر مالی داشته باشد)ه
مَنْ أَتْلَفَ مَا یَقَعُ عَلَیْهِ الذَّکَاةُ بِهَا (بالتذکیة)ه (کسی
که حیوان قابل ذبحی را ذبح کند)ه
فَعَلَیْهِ أَرْشُهُ (تفاوت قیمت مذبوح و زنده)ه
وَ لَیْسَ لِلْمَالِکِ
مُطَالَبَتُهُ بِالْقِیمَةِ
وَ دَفْعُهُ إِلَیْهِ عَلَی الْأَقْرَبِ (باید مذبوح را به مالک بدهد)ه
وَ لَوْ أَتْلَفَهُ لَا بِهَا (بدون تذکیه)ه
فَعَلَیْهِ قِیمَتُهُ یَوْمَ التَّلَفِ إِنْ لَمْ یَکُنْ غَاصِباً
وَ یُوضَعُ مِنْهَا (کسر می شود از قیمت حیوان)ه مَا لَهُ قِیمَةٌ مِنَ الْمَیْتَةِ کَالشَّعْرِ
وَ لَوْ تَعَیَّبَ بِفِعْلِهِ (اگر حیوان معیوب شده باشد)ه
فَلِمَالِکِهِ الْأَرْشُ

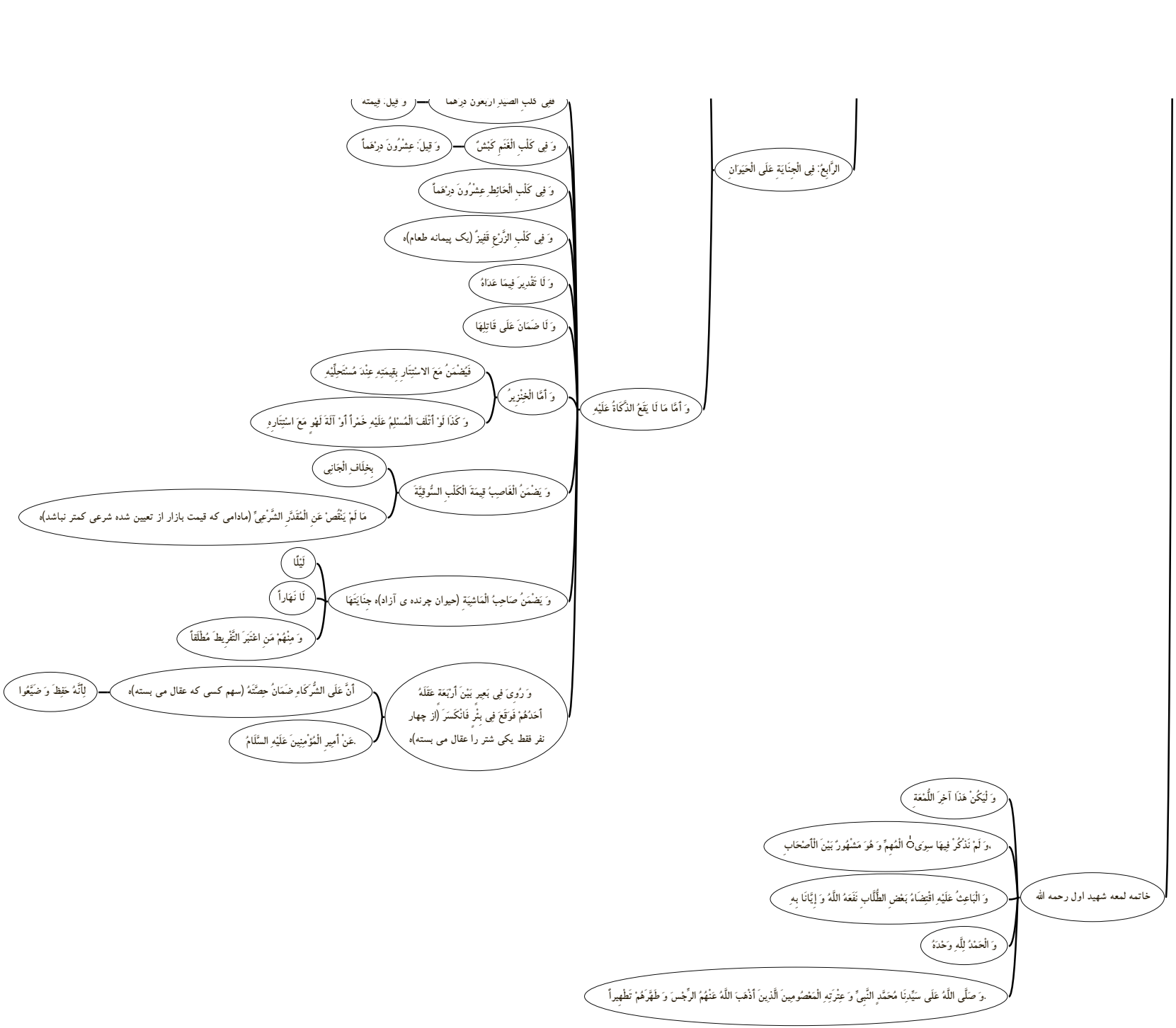
الرَّابِعُ: فِی الْجِنَایَةِ عَلَی الْحَیَوَانِ
وَ أَمَّا مَا لَا یَقَعُ الذَّکَاةُ عَلَیْهِ
وَ أَمَّا الْخِنْزِیرُ
فَیَضْمَنُ مَعَ الاسْتِتَارِ بِقِیمَتِهِ عِنْدَ مُسْتَحِلِّیهِ
وَ کَذَا لَوْ أَتْلَفَ الْمُسْلِمُ عَلَیْهِ خَمْراً أَوْ آلَةَ لَهْوٍ مَعَ اسْتِتَارِهِ
وَ یَضْمَنُ الْغَاصِبُ قِیمَةَ الْکَلْبِ السُّوقِیَّةِ
بِخِلَافِ الْجَانِی
مَا لَمْ یَنْقُصْ عَنِ الْمُقَدَّرِ الشَّرْعِیِّ (مادامی که قیمت بازار از تعیین شده شرعی کمتر نباشد)ه
وَ یَضْمَنُ صَاحِبُ الْمَاشِیَةِ (حیوان چرنده ی آزاد)ه جِنَایَتَهَا
لَیْلًا
لَا نَهَاراً
وَ مِنْهُمْ مَنِ اعْتَبَرَ التَّفْرِیطَ مُطْلَقاً
وَ رُوِیَ فِی بَعِیرٍ بَیْنَ أَرْبَعَةٍ عَقَلَهُ أَحَدُهُمْ فَوَقَعَ فِی بِئْرٍ فَانْکَسَرَ (از چهار نفر فقط یکی شتر را عقال می بسته)ه
أَنَّ عَلَی الشُّرَکَاءِ ضَمَانُ حِصَّتِهِ (سهم کسی که عقال می بسته)ه
لِأَنَّهُ حَفِظَ وَ ضَیَّعُوا
عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ.
فِی کَلْبِ الصَّیْدِ اربعون درهما
و قیل: قیمته
وَ فِی کَلْبِ الْغَنَمِ کَبْشٌ
وَ قِیلَ: عِشْرُونَ دِرْهَماً
وَ فِی کَلْبِ الْحَائِطِ عِشْرُونَ دِرْهَماً
وَ فِی کَلْبِ الزَّرْعِ قَفِیزٌ (یک پیمانه طعام)ه
وَ لَا تَقْدِیرَ فِیمَا عَدَاهُ
وَ لَا ضَمَانَ عَلَی قَاتِلِهَا
خاتمه لمعه شهید اول رحمه الله
وَ لْیَکُنْ هَذَا آخِرَ اللُّمْعَةِ
وَ لَمْ نَذْکُرْ فِیهَا سِوَی الْمُهِمِّ وَ هُوَ مَشْهُورٌ بَیْنَ الْأَصْحَابِ،
وَ الْبَاعِثُ عَلَیْهِ اقْتِضَاءُ بَعْضِ الطُّلَّابِ نَفَعَهُ اللَّهُ وَ إِیَّانَا بِهِ
وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ
وَ صَلَّی اللَّهُ عَلَی سَیِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِیِّ وَ عِتْرَتِهِ الْمَعْصُومِینَ الَّذِینَ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَ طَهَّرَهُمْ تَطْهِیراً.